

النظام السعودي لتداول بدائل حليب الأم (دراسة تحليلية نقدية في ضوء الفقه والنظام)

د.عبد الرحمن بن نافع السلمي(*)

مستخلص البحث

يهدف هذا البحث إلى دراسة الجوانب الفقهية والنظامية المتعلقة بنظام تداول بدائل حليب الأم الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ ٤٩ بتاريخ ١٤٢٥/٩/٢١هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار معالي وزير الصحة رقم ٧٧١٨٥/١/ ١٢ بتاريخ ١٤/ ٨/ ١٤٢٨هـ، وهذا النظام يحرص على حماية الرضاعة الطبيعية، ويحظر الدعاية والتسويق التجاري المكثف لبدائل حليب الأم، تأكيداً على اهتمام المملكة العربية السعودية بما جاء في المدونة الدولية لتسويق بدائل حليب الأم التي اعتمدتها منظمة الصحة العالمية في عام ١٩٨١م.

وقد جاء هذا البحث في مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة وفهرس للمصادر والمراجع، وقد اشتمل المبحث الأول على التعريف بنظام تداول بدائل حليب الأم السعودي، والمبحث الثاني احتوى على بيان الجوانب الفقهية والنظامية في النظام، كما ناقش المبحث الثالث علاقة بنوك الحليب ببدائل حليب الأم، أما الخاتمة فقد اشتملت على أهم النتائج التي تم التوصل إليها.

(*) أستاذ الدراسات القضائية المشارك، قسم الدراسات الإسلامية، كلية الآداب، جامعة الملك عبدالعزيز بجدة

المقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾."سورة آل عمران آية ١٠٢".

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبًا﴾. "سورة النساء آية ١".

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَـٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾."سورة الأحزاب آية ٧٠-٧١".

ثم أما بعد :

فإن هذا البحث يتعلق بنظام تداول بدائل حليب الأم الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ ٤٩ بتاريخ ١٤٢٥/٩/٢١هـ، وهو نظام متميز، وجدير بالدراسة والبحث؛ لأنه يحرص على حماية الرضاعة الطبيعية، ويحظر

الدعاية والتسويق التجاري المكثف لبدائل حليب الأم، تأكيداً على اهتمام المملكة العربية السعودية بما جاء في المدونة الدولية لتسويق بدائل حليب الأم التي اعتمدتها منظمة الصحة العالمية في عام ١٩٨١م.

وقد صدرت اللائحة التنفيذية للنظام بقرار وزاري من معالي وزير الصحة رقم ١٢/١/٧٧١٨٥ بتاريخ ١٤/٨/ ١٤٢٨هـ ، وقد جاءت شارحة وموضحة لكثير من المسائل الواردة في النظام؛ ومع ذلك فإن النظام لا يزال بحاجة إلى تحليل ومناقشة للعديد من المسائل الواردة فيه، خاصة إذا تبيّن لنا أن هذا النظام قد اشتمل على جوانب صحية، ونظامية(قانونية)، وفقهية، وتربوية، ولقد سلطنا الضوء في هذا البحث على الجوانب الفقهية والنظامية في النظام؛ مساهمة في خدمة هذا النظام المهم؛ وذلك من خلال الدراسة والتحليل والمناقشة.

خطة البحث:

جاءت خطة هذا البحث على النحو الآتي:

المقدمة:

التمهيد:

المبحث الأول: التعريف بنظام تداول بدائل حليب الأم السعودي

المطلب الأول: نشأة النظام

المطلب الثاني: المقصود بالتداول

المطلب الثالث: المقصود ببدائل حليب الأم

تعقيب:

مصدر بدائل حليب الأم

أقسام الألبان وأحكامها عند الفقهاء

المطلب الرابع: هدف النظام

المطلب الخامس: مجال تطبيق النظام

المطلب السادس: الفئة العمرية المستهدفة

المبحث الثاني: الجوانب الفقهية والنظامية في النظام

المطلب الأول:الفرق بين المرسوم الملكي والأمر الملكي والسامي

المطلب الثاني: الفرق بين اللائحة التنفيذية والنظام

المطلب الثالث: تكوين لجنة مخالفات النظام

المطلب الرابع: اختصاصات لجنة مخالفة النظام

المطلب الخامس: مدة العضوية في لجنة مخالفات النظام

المطلب السادس: إجراءات عمل لجنة مخالفات النظام

تعقيب :

منهج البحث:

١. الالتزام بكتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني، مع ذكر اسم السورة ورقم الآية.
٢. تخريج الأحاديث الشريفة والآثار الواردة من مصادرها المعتمدة، وإذا كان الحديث أو الأثر في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بتخريجه منهما دون غيرهما.
٣. ذكر حكم العلماء على الحديث أو الأثر قدر الإمكان، إلا إذا كان الحديث في أحد الصحيحين فإن ذلك شعار على صحته.
٤. توثيق النصوص والمذاهب والآراء من مصادرها المعتمدة.

٥. الترجمة لجميع الأعلام الذين ورد ذكرهم في البحث.
٦. توضيح المصطلحات والعبارات الغامضة من مصادرها المعتمدة.
٧. الالتزام بالمقارنة عند ذكر الخلاف بين المذاهب الفقهية الأربعة، وأبدأ بها حسب ترتيبها الزمني، وقد أذكر غيرها في بعض الأحيان.

وفي الختام هذا البحث جهد بشري يعتريه النقص والخطأ، فما كان فيه من صواب فمن الله وحده، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان، وأستغفر الله تعالى منه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

التمهيد:

جاءت الإشارة إلى الرضاعة والإرضاع والمراضع في القرآن الكريم في عدة مواضع؛ ومن تلك المواضع قول الله تبارك وتعالى: ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُواْ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ ﴾ الطلاق آية ٦، وقوله تعالى في شأن موسى عليه السلام:﴿ وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَرَاضِعَ مِن قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰٓ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُۥ لَكُمْ وَهُمْ لَهُۥ نَٰصِحُونَ ﴿١٢﴾ فَرَدَدْنَٰهُ إِلَىٰٓ أُمِّهِۦ كَىْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَلِتَعْلَمَ أَنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾ ﴾ القصص آية ١٢-١٣.

والمراضع جمع مرضع، والمعنى حرمنا عليه المراضع من قبل أن نرده على أمه، وهذا تحريم منع لا تحريم شرع.

قال المفسرون: بقي ثمانية أيام ولياليهن كلما أتي بمرضع لم يقبل ثديها فأهمهم ذلك واشتد عليهم فقالت لهم أخته: هل أدلكم على أهل بيت يكفلونه لكم؟. فقالوا لها: نعم، من تلك؟. فقالت: أمي. قالوا وهل لها لبن؟. قالت: لبن هارون، فلما جاءت قبل ثديها[1].

---

(١) انظر: زاد المسير ٢٠٦/٦.

ومن هذا الآية يتبين لنا أن اتخاذ المرضعات المتخصصات في الإرضاع سواء أكان بأجرة أو من باب التبرع كان موجوداً عند الأمم السابقة.

وقد كان من عادة العرب في الجاهلية أن يسترضعوا لأطفالهم غير أمهاتهم، ولم يكن الرضاع عندهم يقتصر على تغذية الطفل بلبن المرضعة فحسب ، وإنما كانت المرضعة تأخذ دور الأم ، فتقوم نحوه بكل ما تقوم به الأم نحو وليدها، والعيش بين أولادها كواحد منهم ، وبذلك تنشأ مشاعر متبادلة بينه وبين مرضعته وأولادها مثل مشاعر الطفل نحو أمه وإخوته، وكانت مدة الرضاع تمتد حتى تصل إلى السنتين ، وقد أخبر القرآن عن هذه المدة في الآية : ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ ﴾ سورة البقرة آية ٢٣٣ (٢).

قال السهيلي(٣): "وأما دفع قريش وغيرهم من أشراف العرب أولادهم إلى المراضع فقد يكون ذلك لوجوه أحدها: تفريغ النساء إلى الأزواج... وقد

---

(٢) انظر: الروض الأنف ١/ ٢٨٧؛ زاد المعاد ١/٨٣؛ نور اليقين ١/ ١٠

(٣) هو: أبو القاسم وأبو زيد عبد الرحمن بن الخطيب الخثعمي، السهيلي نسبة إلى سهيل وهي قرية بالقرب من مالقة الأندلسية، سميت باسم الكوكب لأنها لا ترى في جميع الأندلس إلا من جبل مطل عليها، الإمام المشهور، صاحب كتاب الروض الأنف في شرح سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وله كتاب التعريف والإعلام فيما أبهم في القرآن من الأسماء الأعلام، وله كتاب نتائج الفكر، ومسألة رؤية الله تعالى في المنام، ورؤية النبي صلى الله عليه وسلم، ومسألة السر في عور الدجال، ومسائل كثيرة مفيدة، توفي بمراكش سنة إحدى وثمانين وخمسمئة، وكان رحمه الله مكفوفاً وعاش اثنتين وسبعين سنة.(انظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ٣ /١٤٣؛

يكون ذلك منهم أيضاً لينشأ الطفل مع الأعراب فيكون أفصح للسانه وأجلد لجسمه.." [٤].

وقد ذكر أهل السير أمهات النبي –صلى الله عليه وسلم- من الرضاعة، فمنهن ثويبة مولاة أبي لهب[٥] أرضعته أياماً وأرضعت معه عمه حمزة بن عبدالمطلب[٦] رضي الله عنه.

ثم أرضعته حليمة السعدية[٧] سنتين وشهرين، وأرضعت معه ابن عمه أبا سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب[٨] ، وكان معه عمه حمزة -رضي الله

الديباج المذهب ١/١٥١).

(٤) الروض الأنف ١/ ٢٨٧.

(٥) هي: ثويبة مولاة أبي لهب، أرضعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حليمة، اختلف في إسلامها، وأرضعت قبله حمزة، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلها وهو بمكة، وكانت خديجة تكرمها وهي على ملك أبي لهب، وسألته أن يبيعها لها، فامتنع فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتقها أبو لهب، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث إليها بصلة وبكسوة حتى جاء الخبر أنها ماتت سنة سبع مرجعه من خيبر، ومات ابنها مسروح قبلها .(انظر: الإصابة ٥٤٨/٧).

(٦) هو: حمزة بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، أبو يعلي وأبو عمارة الهاشمي، عم النبي صلى الله عليه وسلم وأخوه من الرضاعة، أسد الإسلام، ويقال أسد الله وأسد رسوله، أسلم في ثانية المبعث أو سادستها، وعز النبي صلى الله عليه وسلم بإسلامه، وانكف عنه الأذى، وهاجر قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وشهد بدرا وأبلى فيها بلاء حسنا مشهوراً، وشهد أحداً، وقاتل فيها بسيفين ثم استشهد بها بعد أن قتل واحداً وثلاثين نفساً في نصف شوال سنة ثلاث من الهجرة عن بضع وخمسين سنة، ودفن هو وابن أخته عبدالله بن جحش في قبر واحد.(انظر: الإصابة ج٢ /١٢١)

(٧) هي: حليمة السعدية أم رسول الله –صلى الله عليه وسلم- من الرضاعة، وهي بنت

عنه-مسترضعاً في بني سعد بن بكر، فكان حمزة-رضي الله عنه- رضيع رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهتين من جهة ثويبة ومن جهة حليمة السعدية.

وكانت أم بردة(٩)مرضعة لإبراهيم ابن النبي -صلى الله عليه وسلم-(١٠).

وعادة الإرضاع واستئجار المرضعات هي عادة عربية كانت في الجاهلية واستمرت في عهد الإسلام؛ ولكنها بدأت تتلاشى وتقل في عصرنا

أبي ذؤيب واسمه عبدالله بن الحارث ينتهي نسبه إلى مضر السعدية، ، أرضعته بلبن ابنها عبدالله أخي أنيسة وجدامة وهي الشيماء أولاد الحارث بن عبدالعزى بن رفاعة السعدي حتى أكملت رضاعه، ورأت له برهانا وعلماً جليلاً، قيل إنها جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فقام إليها وبسط لها رداءه فجلست عليه، وقيل إن التي أتت إليه إنما هي الشيماء بنت حليمة السعدية لما أغارت خيل رسول الله --صلى الله عليه وسلم- على هوازن وسبوها.(انظر: الإصابة٧/٥٨٤؛ الوافي بالوفيات ١٣/٨٣).

(٨) هو: أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأخوه من الرضاعة، أرضعتهما حليمة السعدية، قيل اسمه المغيرة، وكان ممن يشبه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- له صحبة، وتوفي سنة عشرين وصلى عليه عمر بن الخطاب. (انظر: الإصابة ٧ /١٧٩).

(٩) هي: خولة بنت المنذر بن زيد بن لبيد بن خراش بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار، مرضعة إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم، أم بردة مشهورة بكنيتها .(انظر: الإصابة ٧/٦٢٦).

(١٠) انظر: زاد المعاد ١/٨٣.

الحاضر خاصة بعد انتشار الرضاعة الصناعية المتخذة من ألبان الماشية التي بدأت في بريطانيا عام ١٩٤٣م[١١].

إلا أنه سرعان ما تبيّنت أضرار ومحاذير متعددة للرضاعة الاصطناعية، وفي نفس الوقت ثبتت أهمية حليب الأمهات وفائدته العظيمة للطفل والأم على حد سواء؛ لذا سارعت وزارات الصحة في دول العالم إلى دعوة الناس للعودة إلى الرضاعة الطبيعية[١٢].

ومن أهم فوائد الرضاعة الطبيعية ما يأتي [١٣]:

١. أن حليب الأم سهل الهضم والامتصاص.
٢. أنها تمد الرضيع باحتياجاته الفعلية من الغذاء الملائم له.
٣. تحمي الرضيع من أمراض الحساسية والالتهابات المعوية والرئوية.
٤. تزيد من ذكاء الطفل.
٥. تحمي صحة الأم من سرطان الثدي والرحم.
٦. تقوي الرابطة العاطفية بين الأم ووليدها.
٧. تساعد على تكوين أسنان سليمة وفك سليم.
٨. تساعد على عودة الرحم بعد الولادة إلى حالته الطبيعية.

---

(١١) انظر: بنوك اللبن د.عبلة الكحلاوي ص ١١؛ المسائل الطبية المستجدة٢/٤٠٠-٤٠١؛ البنوك الطبية البشرية د.مرحبا ص٣٢٣.

(١٢) انظر: المصادر السابقة.

(١٣) انظر: البنوك الطبية البشرية د.مرحبا ص٣١٨-٣١٩؛ موقع صحة:
http://www.sehha.com/pedissues/Breastfeeding/BF١.htm

والجدير بالذكر أن المملكة العربية السعودية قد حرصت علـى حمايـة وتشجيع الرضاعة الطبيعية بمنع الدعاية والتسويق التجاري المكثف لبـدائل لبن الأم من خلال نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي الصادر بالمرسـوم الملكي رقم م/٤٩ وتاريخ ١٤٢٥/٩/٢١هـ كما سنبين في هـذا البحـث إن شاء الله.

المبحث الأول: التعريف بنظام تداول بدائل حليب الأم السعودي

المطلب الأول: نشأة النظام

أقر مجلس الوزراء السعودي مشروع نظام تداول بدائل حليب الأم في قراره رقم (٢٦٠) بتاريخ ١٤٢٥/٩/١٨هـ وتمت المصادقة عليه بالمرسوم الملكي رقم م/٤٩ بتاريخ ١٤٢٥/٩/٢١هـ .

ثم صدرت اللائحة التنفيذية للنظام بقرار وزاري من معالي وزير الصحة بتاريخ ١٤/٨/ ١٤٢٨هـ رقم ١٢/١/٧٧١٨٥، وقد صدر هذا القرار الوزاري بناء على المادة **السادسة والعشرين** من نظام بدائل حليب الأم التي تقضي بأن يصدر وزير الصحة بالتنسيق مع وزير التجارة والصناعة اللائحة والقرارات التنفيذية اللازمة لهذا النظام خلال تسعين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وقد صدر هذا النظام تأكيداً على اهتمام المملكة العربية السعودية بما جاء في المدونة الدولية لتسويق بدائل حليب الأم، والتي تهدف إلى حماية

وتشجيع الرضاعة الطبيعية بحظر الدعاية والتسويق التجاري المكثف لبدائل حليب الأم التي اعتمدتها منظمة الصحة العالمية في عام ١٩٨١م(١٤).

المطلب الثاني: المقصود بالتداول

التداول: هو عملية أو أكثر، تشمل تصنيع المنتجات وتخزينها وترويجها وبيعها بما يدخل تحت نطاق هذا النظام(١٥).

المطلب الثالث: المقصود ببدائل حليب الأم

بدائل حليب الأم: هي أي بديل لحليب الأم يركب صناعياً وفقاً لمعايير دستور الأغذية الدولي المعمول به، وطبقاً للمواصفات القياسية السعودية، للوفاء بالمتطلبات الغذائية الاعتيادية حتى ستة أشهر من العمر وهو بديل مجهز لخصائص الأطفال الفيزيولوجية (الاعتيادية) ويشمل ذلك الأغذية المحضرة منزلياً(١٦).

تعقيب:

مصدر بدائل حليب الأم:

لم يتطرق النظام إلى مصدر بدائل حليب الأم؛ لكنه اشترط أن تكون البدائل مطابقة للمواصفات القياسية السعودية، وهذا يعني أن مصدر الحليب لا بد أن يكون حلالاً، وهذا يشمل حليب الغنم والبقر والإبل ونحوها، أما إذا كان مصدر الحليب محرماً متفقاً على تحريمه كحليب الكلب والخنزير ونحوها، فلا شك في منع دخوله البلاد فضلاً عن منع بيعه أو الترويج له.

---

(١٤) انظر: الرضاعة الطبيعية تزيد من فرص حياة حديثي الولادة وتحميهم من أمراض مميتة، منال حميدان، مقال منشور بجريدة الشرق الأوسط، العدد رقم: ١٠١١٣، الأحد ١٢ رجب ١٤٢٧ هـ، الموافق ٦ أغسطس ٢٠٠٦.

(١٥) م/١ من نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي.

(١٦) م/١ من نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي.

لكن إذا كان مصدر الحليب مختلفاً في حكمه مثل حليب الأمهات أو ما يسمّى ببنوك الحليب، وحليب الحيوانات الطاهرة المتفق على حرمة أكلها، كحليب الأتان والبغال ونحوها، فهل يعدّه النظام من بدائل حليب الأم؛ بحيث يسمح بدخوله البلاد؛ لكن يمنع الترويج له، وتداوله في غير الصيدليات والأماكن المرخص لها؟.

الذي يبدو لي أن النظام يلحق بنوك الحليب بالحليب المحرم أخذاً بقرار مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي، كما سنبين -إن شاء الله- في المبحث الثالث.

وكذلك الحال في حليب الحيوانات الطاهرة المتفق على حرمة أكلها؛ فقد صدرت فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية بحرمة شرب ألبان الحمير والتداوي بها[١٧].

أقسام اللبان وأحكامها عند الفقهاء:

وفيما يأتي توضيح موجز لأقسام وأحكام الألبان عند الفقهاء:

قسّم العلماء الألبان إلى أقسام: أحدها : لبن مأكول اللحم كالإبل والبقر والغنم وغيرها، وهذا طاهر بنص القرآن والأحاديث الصحيحة والإجماع[١٨].

والثاني : لبن الكلب والخنزير والمتولد من أحدهما وهو نجس بالاتفاق[١٩] .

(١٧) انظر: فتاوى اللجنة الدائمة ٢٥/٣١.

(١٨) انظر: مراتب الإجماع ١٤٩/١؛ المجموع شرح المهذب ٥٢٥/٢.

(١٩) انظر: مراتب الإجماع ١٥٠/١؛ المجموع شرح المهذب ٥٢٥/٢.

الثالث : لبن الآدمي وهو طاهر بالإجماع[٢٠].

الرابع : لبن سائر الحيوانات الطاهرة المتفق على حرمة أكلها، فإنه نجس عند جمهور الفقهاء[٢١].

والخامس: لبن ميتة مأكول اللحم من الحيوان فإنه نجس عند المالكية والشافعية، وهو ظاهر المذهب عند الحنابلة؛ وذلك؛ لأن اللبن مائع في وعاء نجس فكان نجسا كما لو حلب في وعاء نجس[٢٢]. وعند أبي حنيفة وهو رواية عند الحنابلة لبن ميتة مأكول اللحم طاهر لقول الله تعالى : { وَإِنَّ لَكُمْ فِي ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً ۖ نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهِۦ مِنۢ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَآئِغًا لِّلشَّٰرِبِينَ} " سورة النحل ٦٦، حيث وصف اللبن مطلقاً بالخلوص والسيوغ مع خروجه من بين فرث ودم ، وهذا آية الطهارة ، وكذا الآية خرجت مخرج الامتنان، والمنة في موضع النعمة تدل على الطهارة، ولأن الصحابة –رضوان الله عليهم- أكلوا الجبن لما دخلوا المدائن، وهو يعمل بالإنفحة[٢٣]، وهي تؤخذ من صغار المعز فهو بمنزلة اللبن ، وذبائحهم ميتة[٢٤].

---

(٢٠) انظر: مراتب الإجماع ١/١٥٠؛ المجموع شرح المهذب ٢/٥٢٥.

(٢١) انظر: فتح القدير ١/١١٤؛ التاج والإكليل ١/٩٤؛ المجموع شرح المهذب ٢/٥٢٥؛ المغني ٩/٣٢٥. ورخّص عطاء وطاووس والزهري في لبن الحمر الأهلية.(انظر: المغني ٩/٣٢٥).

(٢٢) انظر: الكافي لابن عبدالبر ١/١٨٨؛ مغني المحتاج ١/٨٠؛ الكافي لابن قدامة ١/٢١.

(٢٣) انظر: فتح القدير ٣/٤٥٥؛ الكافي لابن قدامة ١/٢١؛ مجموع فتاوى ابن تيمية ١٢/٥٣٣.

(٢٤) إنفحة الجدي: شيء يخرج من بطنه أصفر يعصر في صوفة مبتلة في اللبن فيغلظ

المطلب الرابع: هدف النظام

يهدف هذا النظام إلى توفير التغذية المأمونة ، المناسبة للرضع، وذلك بحماية الرضاعة الطبيعية وتعزيزها، وضمان الاستعمال الصحيح لبدائل حليب الأم عندما تدعو الحاجة إليها، على أساس التوعية المناسبة، ومن خلال أساليب التسويق والتوزيع الملائمة[٢٥].

ولتفعيل هذه الأهداف فقد تمّ:

أ. تشكيل لجنة وطنية لتشجيع الرضاعة الطبيعية في المملكة بالتنسيق مع الجهات المعنية لوضع الخطط التي تتضمن تطبيق النظام واللائحة والقرارات التنفيذية والإجراءات اللازمة لحماية وتشجيع الرضاعة الطبيعية[٢٦].

ب. تشكيل لجان محلية لتشجيع الرضاعة الطبيعية في المناطق والمحافظات لتطبيق النظام واللائحة والقرارات التنفيذية والإجراءات اللازمة لتشجيع وحماية الرضاعة الطبيعية[٢٧].

المطلب الخامس: مجال تطبيق النظام

يطبق النظام على التداول والممارسات المتعلقة بالمنتجات الآتية[٢٨]:

١. بدائل حليب الأم.

٢. الأغذية التكميلية[٢٩] من منتجات الحليب.

كالجبن.(انظر: لسان العرب٢/٦٢٤).

(٢٥) م/٢ من نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي.

(٢٦) اللائحة ١ من م/٢ من نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي.

(٢٧) اللائحة ٢ من م/٢ من نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي.

(٢٨) م/٣ من نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي.

٣. الأغذية والمشروبات الأخرى التي تعطى بالزجاجة أو غيرها من الطرق عندما تسوق أو تعرض بأي شكل على أنها مناسبة- بعد تعديلها أو بغير تعديل- للاستعمال كبديل جزئي أو كلي لحليب الأم.
٤. زجاجات وحلمات الإرضاع.

المطلب السادس: الفئة العمرية المستهدفة

جاء في م٣/١ل من النظام ما نصه: "يمنع تداول بدائل حليب الأم والأغذية التكميلية والمنتجات المتعلقة بها المذكورة في **المادة الثالثة** حتى عمر سنة واحدة أو الإعلان عنها في مراكز البيع المختلفة واقتصار تداولها على الصيدليات والمحلات المرخص لها فقط".

المبحث الثاني: الجوانب الفقهية والنظامية في النظام

وردت العديد من المصطلحات النظامية في المرسوم الملكي والقرار الوزاري الخاص بالنظام مثل: المرسوم الملكي، والأمر الملكي، والسامي، والنظام واللائحة، وهذه المصطلحات تتكرر كثيراً في الأنظمة الحكومية، ويشكل فهمها والتفريق بينها على الكثير؛ لذا فإنه يجدر بنا أن نوضّح هذه المصطلحات، ونذكر الفروق بينها.

---

(٢٩) الأغذية التكميلية: هي أي غذاء مناسب مكمل لحليب الأم أو مكمل لبديل حليب الأم - سواء أكان مصنعاً أم محضراً في المنزل - عندما يصبح أحدهما غير كاف للوفاء بالمتطلبات الغذائية، للرضيع، على أن يبدأ استعمالها من الشهر السادس.(م/١ من نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي).

المطلب الأول:الفرق بين المرسوم الملكي والأمر الملكي والسامي

الأمر الملكي: هو أداة نظامية تأخذ شكلاً محدداً مكتوباً تعبر عن إرادة الملك وحده من غير أن يسبقها قرار من أي سلطة أخرى، وهذا هو أهم عنصر يميّز الأمر الملكي عما عداه؛ حيث لا أحد يشارك الملك في إقراره، وإنما يصدر عنه وحده وبإرادته المنفردة، كتعيين الوزراء ونوابهم وموظفي المرتبة الممتازة والقضاة والضباط ونحوهم [٣٠].

المرسوم الملكي: هو أداة تنظيمية تتخذ شكلاً محدداً ومكتوباً، تحمل توقيع الملك، وتصدر عنه بوصفه رئيساً للدولة ومرجعاً لجميع السلطات، بعد أن يسبقها قرار من السلطة التنظيمية- بفرعيها مجلس الشورى ومجلس الوزراء- في موضوعه، كإصدار الأنظمة بعد دراستها في مجلس الشورى ومجلس الوزراء، وإسقاط الجنسية، وتأسيس أنواع معينة من الشركات المساهمة، والميزانية العامة للدولة، وغير ذلك [٣١].

الأمر السامي: هو قرار مكتوب يصدر عن رئيس مجلس الوزراء أو أحد نائبيه، ولا يتخذ صيغة محددة، وهو أداة تنفيذية، وعندما يصدر عن رئيس مجلس الوزراء-الملك- أو نائبيه فهو يصدر عنه بصفته رئيساً للسلطة التنفيذية، والأمر السامي يصدر في جميع المسائل التنفيذية التي تخرج عن الاختصاصات التنفيذية لمجلس الوزراء، ولذا فهو لا يحتوي على أحكام مقننة وقواعد مجردة، وإنما يكون لمعالجة حالات معينة، أو لإجراءات وترتيبات تنفيذية[٣٢]، مثل: الأمر السامي الكريم رقم ٧٨/٧م في

---

(٣٠) انظر: السلطة التنظيمية في المملكة العربية السعودية ص٣٥٥.

(٣١) انظر: المرجع نفسه ص٣٦٢-٣٦٨.

(٣٢) انظر: المرجع نفسه ص٣٧٧.

١٤٠٤/١/١١هـ القاضي بمنع التدخين في مكاتب الوزارات والمصالح الحكومية والمؤسسات العامة وفروعها وكافة الوحدات التابعة لها ووضع لوحات تحمل عبارات المنع ومتابعة تنفيذ ذلك بكل دقة، والأمر السامي الكريم رقم ٧٨٨/م ب وتاريخ ١٤٢٩/٢/١هـ والمتضمن منع أي تصرف في الأراضي الواقعة في ضواحي المدن والقرى الرئيسة بأي نوع من أنواع التصرف[٣٣].

المطلب الثاني: الفرق بين النظام واللائحة.

النظام: هو القواعد الأساسية التي تقر من الجهة(واضعة الأنظمة) وهو مجلس الوزراء بعد دراسته من مجلس الشورى، ويتم إصداره بمرسوم ملكي حسب الطريقة الواردة بنظام مجلس الوزراء، ولا يعدل النظام ولا يلغى إلا بنظام آخر، أي بصدور مرسوم ملكي بذلك[٣٤].

اللائحة: هي القاعدة التفصيلية للنظام، وهي تصدر بأداة أقل في الطريقة مما يصدر به النظام، وذلك من قبل الجهة التي أوكل إليها النظام

(٣٣) إلا أنه وجدت مجالس وهيئات لها اختصاصات لا تخلو من صبغة تنظيمية، وأنيطت رئاسة هذه المجالس والهيئات برئيس مجلس الوزراء أو أحد نائبيه، فأصبحت قراراتها تصدر وتعتمد بأوامر سامية، مثل مجلس الخدمة المدنية؛ حيث إنه عند دراسته للموضوعات الداخلة في اختصاصه كإصدار اللوائح المتعلقة بشؤون الخدمة المدنية، وتحديد وتنظيم صرف المكافآت والبدلات للعاملين في الخدمة المدنية، فإنه يتخذ قراراته، وتتم الموافقة عليها بأوامر سامية، ثم يصدر تعميم من ديوان مجلس الوزراء بتبليغ الجهات المعنية بهذه القرارات.(المرجع نفسه ص٣٧٩).

(٣٤) مرشد الموظف الجديد ص ٢٣.

إصدارها، واللوائح لا تعدل ولا تلغي أي مادة في النظام، كما لا يجوز أن تأتي بقواعد على خلاف ما يقضي به[٣٥].

المطلب الثالث: تكوين لجنة مخالفات النظام

تُكوَّن بقرار من الوزير-أي وزير الصحة- لجنة أو أكثر من الجهات الآتية:

أ - ممثل لوزارة العدل يرشحه وزير العدل.

ب - ممثل لوزارة الصحة يرشحه وزير الصحة.

ج - ممثل لوزارة التجارة والصناعة يرشحه وزير التجارة والصناعة.

ويجب أن يكون أحد الأعضاء على الأقل مستشاراً نظامياً[٣٦].

ويصدر الوزير قرار بتشكيل اللجنة بعد التنسيق مع كل من وزير العدل ووزير التجارة والصناعة بتسمية مرشحيهم في عضوية اللجنة وعند تجديد واستبدال العضوية فيها على أن يكون أحد أعضائها مستشارا نظامياً[٣٧].

المطلب الرابع: اختصاصات لجنة مخالفة النظام

تنظر اللجنة في المخالفات الناشئة عن تطبيق نظام تداول بدائل حليب الأم ولائحته التنفيذية وتوقيع العقوبة المناسبة في حدود اختصاصها [٣٨].

المطلب الخامس: مدة العضوية في لجنة مخالفات النظام ومقرها

---

(٣٥) المصدر نفسه.

(٣٦) انظر: م/١٩ من نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي.

(٣٧) انظر: م١٩/١/ل.

(٣٨) م١٩/٢/ل

مدة العضوية في لجنة مخالفات نظام بدائل حليب الأم ثلاث سنوات قابلة للتجديد اعتباراً من تاريخ صدور قرار تشكيلها[٣٩].

ويكون مقر اللجنة في الوزارة أو في مديرية الشئون الصحية بالمنطقة التي يتقرر إنشاء لجان أخرى بها [٤٠].

المطلب السادس: إجراءات عمل لجنة مخالفات النظام

تتولى اللجنة أعمالها وفق الإجراءات الآتية [٤١]:

أ – تعقد اللجنة جلساتها بحضور جميع أعضائها وتصدر قراراتها بالأغلبية المطلقة.

ب – تلتزم اللجنة في أعمالها بإجراء التحقيق اللازم وإخطار ذوي العلاقة وسماع أقوال المخالف وتحقيق أوجه دفاعه على أن تدون أعمالها في محاضر مكتوبة.

ج – يخطر ذوو العلاقة كتابة بالمثول أمام اللجنة في الزمان والمكان الذين تحددهما اللجنة ويراعى عند تحديد المواعيد إضافة مدة مناسبة إذا كان الحضور يتطلب الانتقال من مدينة إلى أخرى.

د – يحدد موعد للحضور إذا لم يحضر المخالف أو وكيل شرعي عنه بعد إبلاغه على ألا تقل الفترة من تاريخ الإبلاغ والموعد الجديد عن ثلاثين يوماً وفي حالة عدم حضور المخالف أو وكيله الشرعي بعد إبلاغه بالموعد الثاني فعلى اللجنة استكمال النظر في المخالفة والفصل فيها.

---

(٣٩) م١٩/٣ل

(٤٠) م١٩/٤ل

(٤١) انظر:م١٩/٥ل.

هـ - ترفع اللجنة قراراتها إلى معالي وزير الصحة أو من يفوضه لاعتمادها ويخطر ذوو العلاقة بقرار اللجنة المعتمد في موعد لا يتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ اعتماد القرار[٤٢].

تعقيب :

نقل اختصاصات لجنة مخالفة النظام إلى القضاء العام:

المفترض أن يكون قد تم نقل اختصاص لجنة مخالفات النظام هذه إلى القضاء العام، بناء على ما جاء في آلية العمل التنفيذية لنظام القضاء السعودي ١٤٢٨هـ، (الفقرة (١) من تاسعاً): "مع عدم الإخلال باختصاصات اللجان المستثناة المنصوص عليها في الفقرة (٢) من القسم الثالث (أحكام عامة)[٤٣] من هذه الآلية تنقل إلى القضاء العام- بعد تعديل نظام المرافعات الشرعية ونظام الإجراءات الجزائية وصدور نظام المرافعات أمام ديوان المظالم والعمل بموجبه- اختصاصات اللجان شبه القضائية التي تنظر في قضايا جزائية أو منازعات تجارية أو مدنية ...".

وإذا تم نقل اختصاصات اللجنة إلى القضاء العام فإن إجراءات التحقيق ستنتقل أيضاً إلى هيئة التحقيق والادعاء العام.

جمع اللجنة في اختصاصاتها بين التحقيق والحكم:

(٤٢) فيما لم يرد فيه نص بهذه اللائحة يتم إتباع الإجراءات الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام مزاولة مهنة الطب البشري وطب الأسنان المتعلقة بالقضايا المعروضة على اللجنة الطبية الشرعية. (م١٩/٦ل).

(٤٣) ونصها: "يقوم المجلس الأعلى للقضاء بعد مباشرة مهماته بإجراء دراسة شاملة لوضع اللجان المستثناة (البنوك، والسوق المالية، والقضايا الجمركية) المشار إليها في البند (عاشراً) من الترتيبات التنظيمية لأجهزة القضاء وفض المنازعات، ورفع ما يتم التوصل إليه خلال مدة لا تتجاوز سنة لاستكمال الإجراءات النظامية".

نلاحظ أن لجنة مخالفة النظام قد جمعت بين التحقيق والحكم، وهـذا يؤثر في حيادية عمل اللجنة؛ لذا فإنه ينبغي–في حال تأخر الانتقال إلـى القضاء العام– أن يتم تشكيل لجنة خاصة بالتحقيق تكون مستقلة عن لجنة مخالفات النظام.

المطلب السابع: حكم اللجنة الغيابي

جاء في م١٩/٥ل فقرة د:" يحدد موعد للحضور إذا لم يحضر المخالف أو وكيل شرعي عنه بعد إبلاغه على ألا تقل الفترة من تاريخ الإبلاغ والموعد الجديد عن ثلاثين يوماً وفي حالة عدم حضور المخالف أو وكيله الشرعي بعد إبلاغه بالموعد الثاني فعلى اللجنة استكمال النظر في المخالفة والفصل فيها".

وفي هذه الفقرة يظهر جلياً أن اللجنة تحكم على المخالف **غيابياً** إذا لم يحضر هو أو وكيله الشرعي بعد إبلاغه على أن ألا تقل الفترة من تاريخ الإبلاغ والموعد الجديد ثلاثين يوماً.

- **الحكم على الغائب في الفقه الإسلامي:**

والحكم على الغائب من المسائل التي اختلف فيها الفقهاء على قولين:

القول الأول: جواز الحكم على الغائب، وهو قول جمهور الفقهاء من المالكية[٤٤] والشافعية[٤٥] والحنابلة [٤٦]، وبه قال الظاهرية[٤٧].

(٤٤) انظر: المدونة٥/٤٥٦؛ الكافي لابن عبدالبر ١/٤٨٤.

(٤٥) انظر: روضة الطالبين١١/١٧٥؛ الحاوي الكبير ١٦/٢٩٥.

(٤٦) انظر: الكافي لابن قدامة ٤/٤٦٦؛ شرح منتهى الإرادات ٣/٥٤٣.

(٤٧) انظر: المحلى ٩/٣٦٩.

القول الثاني: عدم جواز الحكم على الغائب، وهو قول الحنفيــة[٤٨]، والشافعية في قول [٤٩]، وأحمد[٥٠] في الرواية الثانية عنه [٥١]، وبه قال ابــن الماجشون[٥٢] من المالكية[٥٣].

وأبرز الأدلة التي استدل بها أصحاب القول الأول ما يأتي:

١. حديث عائشة[٥٤]-رضي الله عنها- أن هند بنت عتبة[٥٥] قالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان[٥٦] رجل شحيح، وليس يعطيني مــا

---

(٤٨) انظر: المبسوط للسرخسي ٣٩/١٧؛ بدائع الصنائع ٢١٠/٣.

(٤٩) انظر: روضة الطالبين١١/١٧٥.

(٥٠) هو: الإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المــروزي، نزيــل بغداد، أبو عبد الله، أحد الأئمة الأعلام، ثقة حافظ فقيه حجة، مــات ســنة إحــدى وأربعين ومئتين، وله سبع وسبعون سنة.(انظر: طبقــات الحنابلــة ٤/١؛ البدايــة والنهاية ١٠ /٢٤٠).

(٥١) انظر: الكافي لابن قدامة ٤٦٦/٤.

(٥٢) هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون ، أبو مروان ، فقيه ابن فقيه ، دارت عليه الفتيا في أيامه إلى أن مات، وهو من تلاميذ مالك ، اشتهر بالفصاحة ، وعمي في آخر عمــره ، تــوفي ســنة ٢١٢وقيــل ٢١٣ وقيــل ٢١٤هــ. (انظــر : الديباج١/١٥٤؛ شجرة النور ٥٦).

(٥٣) انظر: بداية المجتهد ٣٥٣/٢؛ القوانين الفقهية ١٩٧.

(٥٤) هي: عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين، أفقه النساء مطلقاً، وأفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إلا خديجة ففيهما خلاف شهير، ماتت سنة سبع وخمسين على الصحيح.(انظر:الإصابة ١٦/٨).

(٥٥) هي: هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف القرشية، والدة معاويــة بن أبي سفيان، أخبارها قبل الإسلام مشهورة، وشهدت أحداً وفعلــت مــا فعلــت بحمزة، ثم كانت تؤلب على المسلمين إلى أن جاء الله بالفتح فأسلم زوجهــا ثــم

يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم، فقال -صلى الله عليه وسلم-: "خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف"(٥٧).

وجه الدلالة: أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- قضى لهند على أبي سفيان -رضي الله عنه- وهو غائب(٥٨). وقد استنبط من هذا الحديث جواز الحكم على الغائب الإمام البخاري حيث قال:(باب القضاء على الغائب) ثم ذكر حديث هند(٥٩).

٢. حكم عمر بن الخطاب(٦٠) -رضي الله عنه- على الأسيفع(٦١)، أسيفع جهينة بقسمة ماله بين غرمائه، لما كان يشتري الرواحل

أسلمت هي يوم الفتح، وتوفيت هند بنت عتبة في خلافة عمر بن الخطاب في اليوم الذي مات فيه أبو قحافة والد أبي بكر الصديق، وقيل في خلافة عثمان. (انظر: الإصابة ٨/١٥٥).

(٥٦) هو: صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي، أبو سفيان، صحابي شهير أسلم عام الفتح ومات سنة اثنتين وثلاثين وقيل بعدها.(انظر: الإصابة ٣ /٤١٢).

(٥٧) صحيح البخاري٥/٢٠٥١، كتاب النفقات، باب نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها ونفقة الولد؛ ومسلم٣/١٣٣٨، كتاب الأقضية، باب قضية هند.

(٥٨) انظر: المغني ١٤/٩٤؛ المحلّى٩/٣٧٠.

(٥٩) صحيح البخاري ٦/٢٦٢٧.

(٦٠) هو: عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط -بضم القاف- بن رزاح بن عدي بن كعب القرشي العدوي، أمير المؤمنين مشهور جم المناقب، استشهد في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين وولي الخلافة عشر سنين ونصفاً.(انظر: الإصابة٤/٥٨٨).

(٦١) الأسيفع تصغير أسفع من السفعة وهي السواد المُشْرَبُ بحمرة، والذكر أسفع، والأنثى سفعاء، والأسيفع هنا اسم رجل من قبيلة جهينة أدرك النبي صلى الله عليه

ويغالي فيها ، ثم يسرع السير فيسبق الحاج حتى أفلس، فرفع أمره إلى عمر -رضي الله عنه- فخطب فقال:" أما بعد: أيها الناس، فإن الأسيفع، أسيفع جهينة، رضي من دينه وأمانته، أن يقال سبق الحاج، إلا إنه قد ادَّانَ مُعْرِضاً[٦٢] فأصبح قد رِيْنَ به[٦٣]، فمن كان عليه دين، فليأتنا بالغداة، نقسم ماله بين غرمائه"[٦٤].

وجه الدلالة: أن هذا قضاء على الغائب، ولم يخالف عمر -رضي الله عنه- أحد من الصحابة -رضوان الله عليهم- في هذا الحكم مع انتشاره فكان إجماعاً[٦٥].

٣. ثبت عن عثمان بن عفان[٦٦] -رضي الله عنه- الحكم على الغائب إذا صح الحق قِبَله[٦٧].

وسلم. (انظر: الإصابة ١/٢٠٠؛ المصباح المنير ١/٢٧٩).

(٦٢) ادَّانَ مُعْرِضاً: أي استدان وهو يعترض الناس، فيستدين من كل من يمكنه.(شرح مشكل الآثار للطحاوي١١/٧٣)، وقيل: أي استدان معرضاً عن الأداء.(شرح السنة للبغوي ٨/١٩٠).

(٦٣) رِيْن به: أي أحاط الدين بماله، يقال رِيْنَ بالرجلِ رِيْناً أي وقع فيما لا يستطيع الخروج منه.(شرح السنة للبغوي٨/١٩٠).

(٦٤) أخرجه مالك في الموطأ ٢/٧٧، كتاب الوصية، باب جامع القضاء وكراهيته؛ والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٤٠، كتاب أدب القاضي، باب من أجاز القضاء على الغائب.

(٦٥) انظر: المعونة٣/١٥١٢ -١٥١٣

(٦٦) هو: عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي، أمير المؤمنين ذو النورين أحد السابقين الأولين، والخلفاء الأربعة المهديين، والعشرة المبشرين

وأبرز الأدلة التي استدل بها أصحاب القول الثاني ما يأتي:

١. حديث أم سلمة[٦٨] -رضي الله عنها- أنها قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إنكم تختصمون إليَّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن[٦٩] بحجته من بعض، فأقضي له على نحوِ مما أسمع منه، فمن قطعت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنما أقتطع له به قطعة من النار"[٧٠].

وجه الدلالة: قوله- صلى الله عليه وسلم-: " فإنما أقضي له على نحوِ مما أسمع" يدل على أن الخصمين حاضران مجلس الحكم، ولا يتمكن القاضي من الحكم على نحوِ مما يسمع إلا بحضور الخصمين جميعاً[٧١].

وأجيب عن هذا الاستدلال: بأن هذا الحديث يتكلم عن حالة حضور الخصمين ألا يقضي القاضي دون أن يسمع من الاثنين

بالجنة، استشهد في ذي الحجة بعد عيد الأضحى سنة خمس وثلاثين فكانت خلافته اثنتي عشرة سنة وعمره ثمانون وقيل أكثر وقيل أقل. (انظر: الإصابة ٢/٤١٩).

(٦٧) انظر: المحلى ٩/٣٦٩.

(٦٨) هي: أم سلمة، أم المؤمنين، واسمها هند بنت أبي أمية واسمه سهيل،ويقال له زاد الركب بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم وكانت عند أبي سلمة بن عبد الأسد فهاجر بها إلى أرض الحبشة الهجرتين جميعاً ومات أبو سلمة سنة أربع من الهجرة، فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم.(انظر: صفة الصفوة ٢ /٤٠).

(٦٩) ألحن بحجته: أي أفطن لها، واللحَن بفتح الحاء الفطنة، وبسكونها الخطأ.(انظر: شرح السنة للبغوي ١٠/١١١؛ مختار الصحاح ١/٢٤٨).

(٧٠) صحيح البخاري ٦/٢٦٢٢، كتاب الأحكام، باب موعظة الإمام للخصوم؛ ومسلم ٢/١٣٣٧، كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر واللحَن بالحجة.

(٧١) انظر: بداية المجتهد ٢/٣٥٣

معاً، وليس فيه إشارة إلى وجوب حضور الخصوم فهو خارج عن محل النزاع[٧٢].

٢. حديث علي بن أبي طالب[٧٣] -رضي الله عنه- قال: بعثني رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلى اليمن قاضياً، فقلت يارسول الله ترسلني وأنا حديث السن، ولا علم لي بالقضاء، فقال: إن الله سيهدي قلبك، ويثبت لسانك، فإذا جلس بين يديك خصمان، فلا تقضينَّ حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول، فإنه أحرى أن يتبيَّن لك القضاء، قال فما زلت قاضياً، أو ما شككت في قضاء بعد[٧٤].

---

(٧٢) انظر: الدعوى القضائية د.الدقيلان ص٣٦٨؛ العدالة القضائية د.شموط ص٢٠٤.

(٧٣) هو: علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي، أمير المؤمنين أبو الحسن، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج ابنته فاطمة، من السابقين الأولين، أول الناس إسلاماً في قول كثير من أهل العلم، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، ولد قبل البعثة بعشر سنين على الصحيح ، وتربى في حجر النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يفارقه وشهد معه المشاهد إلا غزوة تبوك فقال له بسبب تأخيره له بالمدينة ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، قتل شهيداً في رمضان سنة أربعين، وهو يومئذ أفضل الأحياء من بني آدم بالأرض بإجماع أهل السنة وله ثلاث وستون على الأرجح.(انظر: الإصابة٤/٥٦٤)

(٧٤) مسند الإمام أحمد ١/١٥٦؛ سنن أبي داود ٣/٣٠١، كتاب الأقضية، باب كيف القضاء؟.؛ سنن ابن ماجه ٢/٧٧٣، كتاب الأحكام، باب ذكر القضاة؛ سنن الترمذي ٣/٦١٨، كتاب الأحكام، باب ما جاء في القاضي لا يقضي بين الخصمين حتى يسمع كلامهما، وقال:" هذا حديث حسن".؛ سنن النسائي الكبرى ٥/١١٧، كتاب الخصائص، باب ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم لعلي إن الله سيهدي قلبك؛ وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٠٥، وقال: "هذا حديث صحيح ولم يخرجاه".

وجه الدلالة: قوله -صلى الله عليه وسلم- "فلا تقضين حتى تسمع من الآخر". يدل على أن جهالة القاضي بكلام الخصمين تمنعه من القضاء، ولا ترتفع تلك الجهالة إلا إذا استمع للخصمين، ولا يتحقق ذلك كله إلا بوجودهما في مجلس القضاء[٧٥].

وأجيب عن هذا الاستدلال: بأن هذا الحديث إذا سلمنا بصحته لا يدل على منع الحكم على الغائب، وأقصى ما يدل عليه أنه يتناول الحالة التي يحضر فيها الخصمان مجلس الحكم[٧٦].

الترجيح:

يترجح لدي قول الجمهور القائل بجواز القضاء على الغائب؛ ولكن مع أخذ الضمانات الكافية لحفظ حقوق الغائب؛ حيث إن القول بعدم جواز القضاء على الغائب قد يوقع المدعي في حرج، ويضيع عليه حقوقه، كما أن القول بجواز القضاء على الغائب مطلقاً قد يفوّت عليه فرصة الدفاع عن نفسه، وقد يؤدي إلى الظلم.

- **الحكم على الغائب في نظام المرافعات السعودي[٧٧]:**

أخذ نظام المرافعات السعودي برأي الجمهور القائل بجواز القضاء على الغائب، مع وضعه ضمانات وشروط تحفظ حق المدعى عليه.

(٧٥) انظر: الجوهر النقي ١٠/١٤٠.

(٧٦) انظر: المغني ١٤/٩٤؛ المحلّى ٩/٣٦٨.

(٧٧) نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢١) وتاريخ ١٤٢١/٥/٢٠هـ.

وقد نصت المادة **الخامسة والخمسون** من نظام المرافعات على جواز القضاء على الغائب حيث جاء فيها:"إذا غاب المدعى عليه عن الجلسة الأولى فيؤجل النظر في القضية إلى جلسة لاحقة يبلغ بها المدعى عليه، فإن غاب عن هذه الجلسة أو غاب عن جلسة أخرى دون عذر تقبله المحكمة فتحكم المحكمة في القضية ، ويعد حكمها في حق المدعى عليه غيابياً ما لم يكن غيابه بعد قفل باب المرافعة في القضية فيعد الحكم حضورياً".

أما المادة **الثامنة والخمسون** من نظام المرافعات فقد نصت على حقوق المحكوم عليه غيابياً؛ حيث جاء فيها :"يكون للمحكوم عليه غيابياً خلال المدة المقررة في هذا النظام المعارضة في الحكم لدى المحكمة التي أصدرته ، ويجوز له أن يطلب من المحكمة الحكم على وجه السرعة بوقف نفاذ الحكم مؤقتاً. ويوقف نفاذ الحكم الغيابي إذا صدر حكم من المحكمة يوقف نفاذه أو صدر حكم منها معارض للحكم الغيابي يقضي بإلغائه".

المطلب الثامن: العقوبات التي تصدرها اللجنة

أولاً: العقوبات التي تصدرها اللجنة على الأفراد أو المؤسسات أو الشركات :

جاء في المادة **العشرين** من نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي ما نصه:

"دون إخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها في أنظمة أخرى، يعاقب كل من تثبت مخالفته لأي حكم من أحكام هذا النظام ممن يصنع بدائل حليب الأم أو

يستوردها أو يوزعها من الأفراد أو المؤسسات أو الشركات بعقوبة أو أكثر من العقوبات الآتية:

أ - الإنذار.

ب - غرامة مالية لا تقل عن خمسة آلاف ريال ولا تزيد على مئة وخمسين ألف ريال.

ج - إغلاق المؤسسة لمدة لا تزيد على مئة وثمانين يوماً.

ثانياً: العقوبات التي تصدرها اللجنة على منسوبي الرعاية الصحية :

وجاء في المادة **الحادية والعشرين** ما نصه:

"دون إخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها في أنظمة أخرى يعاقب كل من تثبت مخالفته لأي حكم من أحكام هذا النظام من مؤسسات الرعاية الصحية الخاصة أو أحد منسوبيها بعقوبة أو أكثر من العقوبات الآتية:

أ - الإنذار.

ب - غرامة مالية لا تقل عن خمسة آلاف ريال ولا تزيد على مئة ألف ريال.

ج - إغلاق المؤسسة لمدة لا تزيد على ستين يوماً".

تعقيب:

تخفيف العقوبات التي تصدرها اللجنة على منسوبي الرعاية الصحية

نلاحظ أن النظام فرّق بين العقوبات التي تصدرها اللجنة على الأفراد أو المؤسسات أو الشركات وبين العقوبات التي تصدرها على منسوبي الرعاية الصحية، وتتلخص الفروق فيما يأتي:

أولاً: الحد الأعلى للغرامة المالية للأفراد أو المؤسسات والشركات هو مئة وخمسون ألف ريال.

بينما نجد أن الحد الأعلى للغرامة المالية لمنسوبي الرعاية الصحية هو مئة ألف ريال.

ثانياً: الحد الأعلى لمدة الإغلاق للأفراد أو المؤسسات أو الشركات هو مئة وثمانون يوماً.

بينما نجد أن الحد الأعلى لمدة الإغلاق لمنسوبي الرعاية الصحية هو ستون يوماً.

ويبدو لي أنه ينبغي أن يكون التشديد في جانب منسوبي الرعاية الصحية لأنهم القدوة في هذا المجال؛ أو على الأقل أن تكون العقوبات متساوية.

المطلب التاسع: مراعاة اللجنة للظروف المخففة والمشددة للعقوبة.

تعريف الظروف المخففة للعقوبة:

عُرِّفت الظروف المخففة للعقوبة بأنها: " عناصر أو وقائع عرضية تبعية، تُضْعِف من جسامة الجريمة، وتكشف عن ضآلة خطورة فاعلها، وتستتبع تخفيف العقوبة إلى أقل من حدها الأدنى، أو الحكم بتدبير يناسب تلك الخطورة"[(٧٨)].

تعريف الظروف المشددة للعقوبة:

(٧٨) الظروف المشددة والمخففة في عقوبة التعزير في الفقه الإسلامي ص ٣٠٧؛ النظرية العامة للظروف المخففة ص ١٤٤.

أما الظروف المشددة للعقوبة فقد عُرِّفت بأنها: " عناصر تبعية للجريمة يحددها القانون، تجعل الجريمة جسيمة، وتكشف عن خطورة مرتكبها، وينتج عنها تشديد العقوبة"(٧٩).

اعتبار النظام للظروف المخففة والمشددة

وقد نص نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي على اعتبار الظروف المخففة والمشددة للمخالفة في م٢٥/٢ل حيث جاء فيها: "يراعى في توقيع العقوبة أن يكون اختيارها متناسباً مع درجة المخالفة مع اعتبار السوابق والظروف المخففة والمشددة الملابسة للمخالفة".

وجاءت الإشارة إلى تشديد العقوبة بزيادة الغرامة المالية وإلغاء الترخيص في المادة **الثانية والعشرين**، ونصها:

"إذا رأت اللجنة أن المخالفة تستوجب توقيع غرامة مالية تزيد على ما ورد في المادتين **العشرين والحادية والعشرين** من هذا النظام أو إلغاء الترخيص فعليها أن ترفع الموضوع إلى الوزير لإحالته إلى ديوان المظالم للنظر فيه وتقرير ما يراه".

تعقيب:

الاختصاص في زيادة الغرامة المالية وإلغاء الترخيص

يبدو لي أن الأولى أن تسند العقوبة بالزيادة على الغرامة المالية المقررة في النظام إلى لجنة مخالفة النظام مباشرة من غير حاجة للرفع للوزير لإحالة الموضوع إلى ديوان المظالم للنظر فيه وتقرير ما يراه ؛ لأن اللجنة تعتبر لجنة شبه قضائية؛ والمخالف له الحق في التظلم من قرار اللجنة

(٧٩) الظروف المشددة والمخففة في عقوبة التعزير في الفقه الإسلامي ص ٣٠٥؛ النظرية العامة للظروف المخففة ص ١٤٤.

أمام ديوان المظالم بناء على المادة **الثالثة عشرة** من نظام ديوان المظالم(١٤٢٨هـ).

اقتراح تعديل المادة الثانية والعشرين:

وبناء على ذلك فإني أقترح تعديل المادة الثانية والعشرين لتكون كما يأتي:

""إذا رأت اللجنة أن المخالفة تستوجب توقيع غرامة مالية تزيد على ما ورد في المادتين **العشرين** و**الحادية والعشرين** من هذا النظام أو إلغاء الترخيص فيجوز لها ذلك".

المطلب العاشر: درجات التقاضي المتبعة في النظام

نص نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي على أنه يجوز للمخالف التظلم من قرار اللجنة أمام ديوان المظالم(المحكمة الإدارية)؛ حيث جاء في المادة الثالثة والعشرين:

"يجوز التظلم من قرار اللجنة أمام ديوان المظالم خلال ستين يوماً من تاريخ إبلاغ القرار لمن صدر ضده قرار العقوبة".

- **المقصود بمبدأ تعدد درجات التقاضي:** " هو أن يكون للمتداعيين الحق في رفع الدعوى مرة ثانية أمام محكمة أعلى من المحكمة الأولى للنظر في الحكم الذي أصدرته فتؤيده أو تنقضه، والغاية من المبدأ هو أن يكون هناك رقابة عليا على أحكام القاضي وتصرفاته"[٨٠].

(٨٠) التنظيم القضائي في المملكة د.سعود آل دريب ص ٥٢٩.

- **مشروعية تعدد درجات التقاضي في الفقه الإسلامي:**

أخذ الفقهاء بمبدأ تعدد درجات التقاضي[٨١]، واستدلوا له بأدلة متعددة منها: قصة زُبْيَة[٨٢] الأسد، فعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى قَوْمٍ قَدْ بَنَوْا زُبْيَةً لِلْأَسَدِ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ يَتَدَافَعُونَ إِذْ سَقَطَ رَجُلٌ، فَتَعَلَّقَ بِآخَرَ، ثُمَّ تَعَلَّقَ رَجُلٌ بِآخَرَ، حَتَّى صَارُوا فِيهَا أَرْبَعَةً، فَجَرَحَهُمُ الْأَسَدُ، فَانْتَدَبَ لَهُ رَجُلٌ بِحَرْبَةٍ فَقَتَلَهُ، وَمَاتُوا مِنْ جِرَاحَتِهِمْ كُلُّهُمْ، فَقَامَ أَوْلِيَاءُ الْأَوَّلِ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْآخِرِ، فَأَخْرَجُوا السِّلَاحَ لِيَقْتَتِلُوا، فَأَتَاهُمْ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى تَفِيئَةِ[٨٣] ذَلِكَ، فَقَالَ: تُرِيدُونَ أَنْ تَقَاتَلُوا وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيٌّ؟ إِنِّي أَقْضِي بَيْنَكُمْ قَضَاءً إِنْ رَضِيتُمْ فَهُوَ الْقَضَاءُ، وَإِلا حَجَزَ بَعْضُكُمْ عَنْ بَعْضٍ حَتَّى تَأْتُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَكُونَ هُوَ الَّذِي يَقْضِي بَيْنَكُمْ، فَمَنْ عَدَا بَعْدَ ذَلِكَ فَلَا حَقَّ لَهُ، اجْمَعُوا مِنْ قَبَائِلِ الَّذِينَ حَضَرُوا الْبِئْرَ رُبُعَ الدِّيَةِ، وَثُلُثَ الدِّيَةِ وَنِصْفَ الدِّيَةِ وَالدِّيَةَ كَامِلَةً، فَلِلْأَوَّلِ الرُّبُعُ، لِأَنَّهُ هَلَكَ مَنْ فَوْقَهُ، وَلِلثَّانِي ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَلِلثَّالِثِ نِصْفُ الدِّيَةِ، وللرابع الدّيَة كاملة، فَأَبَوْا، أَنْ يَرْضَوْا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَهُوَ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَصُّوا عَلَيْهِ الْقِصَّةَ،

(٨١) انظر: شرح أدب القاضي للخصاف لابن مازة ٣/١٠٩-١١٠.

(٨٢) الزُّبْيَةُ: الرابية التي لا يعلوها الماء، وهي الحفرة التي تحفر في مكان مرتفع ليصاد بها الأسد، ويُغَطّى رأسها بما يسترها ليقع فيها. (انظر: لسان العرب ١٤/٣٥٣؛ نيل الأوطار ٧/٢٣٥).

(٨٣) تَفِيئَةُ الشيء: حينه وزمانه، والمراد هنا: أتاهم حين تأهبوا للقتال. (انظر: تاج العروس ١/١٦٠).

فَقَالَ: " أَنَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ " واحتَبَى، فَقَالَ: رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِنَّ عَلِيًّا قَضَى فِينَا، فَقَصُّوا عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَأَجَازَهُ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-(٨٤).

وجه الدلالة: أن قول علي-رضي الله عنه-:"إِنِّي أَقْضِي بَيْنَكُمْ قَضَاءً إِنْ رَضِيتُمْ فَهُوَ الْقَضَاءُ، وَإِلا حَجَزَ بَعْضُكُمْ عَنْ بَعْضٍ حَتَّى تَأْتُوا النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَيَكُونَ هُوَ الَّذِي يَقْضِي بَيْنَكُمْ، فَمَنْ عَدَا بَعْدَ ذَلِكَ فَلا حَقَّ لَهُ" يدل على أن حكم علي-رضي الله عنه- حكم ابتدائي غير نهائي في هذه المسألة-وهو ما يشبه حكم المحكمة الابتدائي- فإن رضوا نفذ الحكم عليهم، وإن أبوا رُفع الحكم إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ليراجعه فيقره أو يلغيه، ويكون حكمه نهائياً قاطعاً للنزاع-وهو ما يشبه عمل محكمة الاستئناف اليوم-.

- **تعدد درجات التقاضي في نظام القضاء السعودي(٨٥):**

أخذ نظام القضاء السعودي(٨٦) بمبدأ التقاضي على درجتين؛ حيث رتب المحاكم بناء على درجات التقاضي وذلك على النحو الآتي:

---

(٨٤) مسند الإمام أحمد ١٢٨/١؛ سنن البيهقي الكبرى ١١١/٨، كتاب الديات، باب ما ورد في البئر جبار، والمعدن جبار؛ قال الحافظ ابن حجر: "رواه أحمد والبزار والبيهقي من رواية حنش بن المعتمر الكناني عن علي، قال البيهقي: لا يُحتجُّ بحنش. قلت: ضعفه الكل إلا أبا داود فإنه وثّقه".(الدراية في تخريج أحاديث الهداية١٣٧/١).

(٨٥) نظام القضاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٨) بتاريخ ١٤٢٨/٩/١٩هـ.

(٨٦) كذلك أخذ نظام ديوان المظالم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٨) بتاريخ ١٤٢٨/٩/١٩هـ بمبدأ التقاضي على درجتين في المواد رقم ٨، ١١، ١٢، ١٣.

١ – المحكمة العليا.

٢ – محاكم الاستئناف.

٣ – محاكم الدرجة الأولى، وهي:

أ – المحاكم العامة.

ب – المحاكم الجزائية.

ج – محاكم الأحوال الشخصية.

د – المحاكم التجارية.

هـ – المحاكم العمالية.

وقد وضحت المادة الحادية عشرة من نظام القضاء اختصاصات المحكمة العليا؛ وهذه الاختصاصات هي:

١- مراجعة الأحكام والقرارات التي تصدرها أو تؤيدها محاكم الاستئناف، بالقتل أو القطع أو الرجم أو القصاص في النفس أو فيما دونها.

٢-مراجعة الأحكام والقرارات التي تصدرها أو تؤيدها محاكم الاستئناف، المتعلقة بقضايا لم ترد في الفقرة السابقة أو بمسائل إنهائية ونحوها، وذلك دون أن تتناول وقائع القضايا، متى كان محل الاعتراض على الحكم ما يلي:

أ – مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض معها.

ب – صدور الحكم من محكمة غير مشكلة تشكيلاً سليماً طبقاً لما نص عليه في هذا النظام وغيره من الأنظمة.

ج – صدور الحكم من محكمة أو دائرة غير مختصة.

د – الخطأ في تكييف الواقعة، أو وصفها وصفاً غير سليم.

أما اختصاص محاكم الاستئناف فقد جاء توضيحه في المادة السابعة عشرة من نظام القضاء؛ حيث جاء فيها: "تتولى محاكم الاستئناف النظر في الأحكام القابلة للاستئناف الصادرة من محاكم الدرجة الأولى، تحكم بعد سماع أقوال الخصوم، وفق الإجراءات المقررة في نظام المرافعات الشرعية ونظام الإجراءات الجزائية".

المبحث الثالث: علاقة بنوك الحليب ببدائل حليب الأم

إذا نظرنا إلى مصدر الحليب في بنوك الحليب وهو الأمهات، فإننا لا نستطيع إلحاقها ببدائل حليب الأم؛ لكننا إذا نظرنا إلى المحاذير الشرعية والطبية والاجتماعية والإنسانية لبنوك الحليب؛ فإنه يمكننا إلحاقها ببدائل حليب الأم؛ لذا كان ينبغي أن يوضح النظام موقفه من بنوك الحليب، وقبل أن أذكر رأيي في سبب إغفال نظام بدائل حليب الأم الإشارة إلى بنوك الحليب، فإنه ينبغي التعريف ببنوك الحليب، ونشأتها، ودواعيها، ومهماتها، والمحاذير المتوقعة منها، وحكمها.

المطلب الأول: بنوك الحليب في اللغة والاصطلاح

البنك في اللغة: الباء والنون والكاف كلمة واحدة يقال تبنك بالمكان أقام به و يقال تبنك في عزه تمكن، والبنك مؤسسة تقوم بعمليات الائتمان بالاقتراض و الإقراض(٨٧).

والحليب في اللغة: من حلب يحلب حلباً، والحاء واللام والباء أصل واحد وهو استمداد الشيء، والحلب استخراج ما في الضرع من اللبن،

(٨٧) انظر: معجم مقاييس اللغة١/٣٠٦؛ المعجم الوسيط ١/٧١.

والحليب هو اللبن المستخرج من الضرع؛ ولذلك فإنه يصح أن يطلق على بنك الحليب فيقال: بنك اللبن(٨٨).

بنك الحليب في الاصطلاح: "هو مركز متخصص لجمع الحليب من أمهات متبرعات، أو من أمهات يعطين حليبهن مقابل ثمن معين، ومن ثم تبيع هذه البنوك الحليب المجموع للأمهات اللواتي يرغبن في إرضاعه لأطفالهن"(٨٩).

المطلب الثاني: نشأة بنوك الحليب

بما أن الأم قد لا تستطيع إرضاع طفلها؛ لانشغالها بعملها، أو لاعتقادها أن في ترك إرضاع طفلها محافظة على رشاقتها، أو قد تكون بالفعل عاجزة عن إرضاع ولدها إما لمرض أو وفاة، وفي المقابل توجد نساء عندهن كم وافر من الحليب يكفي لإرضاع طفلها ويزيد، أو يموت طفلها ويبقى اللبن؛ حينئذ ظهرت فكرة إنشاء بنوك لحليب الأمهات.

وقد اختلف المعاصرون في تحديد نشأة هذه البنوك على قولين: الأول: أنها بدأت بعد الحرب العالمية الأولى(١٩١٤م -١٩١٨م)، وقيل: إنها ظهرت في السبعينيات من القرن العشرين الميلادي. ويبدو أن القول الأول هو الصواب؛ بدليل أن وزارة الصحة المصرية كانت تفكر في إنشاء بنوك للحليب عام ١٩٦٣م؛ مما يدل على أن هذه البنوك كانت موجودة لدى الدول الغربية قبل ذلك بسنوات(٩٠).

---

(٨٨) انظر: تهذيب اللغة٥/٥٤؛ لسان العرب١/٣٢٧؛ المعجم الوسيط١/١٩١.

(٨٩) البنوك الطبية البشرية د.مرحبا ص٣٢٢.

(٩٠) انظر: الطبيب أدبه وفقهه ص ٣٤٧-٣٤٨؛ البنوك الطبية البشرية ص٣٢٣-٣٢٤.

المطلب الثالث: دواعي إنشائها

تتلخص الدواعي لإنشاء بنوك الحليب في أمرين:

أولاً: إنقاذ مجموعة من الأطفال الذين لا يمكنهم الاستغناء عن حليب الأم، ولا تستطيع أمهاتهم إرضاعهم، وهؤلاء الأطفال هم:

١. الأطفال الخدّج (Premature babies) وهم الأطفال الذين لم يكملوا مدة الحمل الطبيعية وهي تسعة أشهر(٢٨٠ يوماً من آخر حيضة حاضتها المرأة، أو ٢٦٦ يوماً منذ التلقيح).
٢. الأطفال ناقصوا الوزن عند الولادة(Small for date) رغم أنهم قد أكملوا مدة الحمل الطبيعية.
٣. الأطفال المصابون بالالتهابات الحادة (Acute Infections) التي تجعل الطفل بحاجة شديدة لحليب الأم.

ثانياً: أن يكون الحليب الطبيعي وسيلة بديلة عن الحليب الصناعي، هدفها الاستفادة القصوى من مميزات حليب الأم، في حين لا تستطيع الأم إرضاع طفلها[٩١].

المطلب الرابع: مهمات بنوك الحليب.

مهمات بنوك الحليب تتلخص فيما يأتي [٩٢]:

١. جمع الحليب عن طريق التبرع أو عن طريق الشراء.
٢. فحص الحليب للتأكد من خلوه من الأمراض.
٣. تعقيم الحليب قبل حفظه.

---

(٩١) انظر: البنوك الطبية البشرية ص٣٢٤-٣٢٥.

(٩٢) انظر: البنوك الطبية البشرية ص٣٢٦-٣٢٧؛ الطبيب أدبه وفقهه ص ٣٤٧-٣٤٨؛ المسائل الطبية المستجدة٢/٤٠٣-٤٠٤.

٤. حفظ الحليب بطرقه المختلفة، ومن تلك الطرق ما يأتي:

أ- تجفيف الحليب عن طريق تبخير الماء حتى يصبح الحليب مسحوقاً، ويعود هذا المسحوق سائلاً بإضافة الماء إليه.

ب- معالجة الحليب بالتبريد بعد وضعه في أوان معقمة، ويترك في درجة حرارة منخفضة لمدة تصل إلى ثلاثة أشهر.

ج- تبريده في ثلاجات تحت درجة حرارة ٤ مئوية، ولمدة أقصاها ٤٨ ساعة، وهي المدة المناسبة لحفظ مكونات الحليب الحيوية.

د-تجميد الحليب لمدة أطول من ٤٨ ساعة إلا أنه عند تذويبه لا يصح تجميده مرة ثانية.

المطلب الخامس: المحاذير المتوقعة من إنشاء بنوك الحليب

تتنوع المحاذير المتوقعة من إنشاء بنوك الحليب على النحو الآتي[٩٣]:

أولاً: المحاذير من الناحية الشرعية:

إن الرضاعة من بنك الحليب مجهولة يصعب ضبطها، وبالتالي فالرضيع الذي ارتضع من هذا البنك قد يتزوج إحدى محارمه من الرضاعة وهو لا يدري؛ وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب) [٩٤].

ثانياً: المحاذير من الناحية الطبية:

---

(٩٣) انظر: الطبيب أدبه وفقهه ص ٣٥١؛ البنوك الطبية البشرية ص٣٢٨-٣٣٠؛ المسائل الطبية المستجدة٢/٤٠٦-٤٠٧.

(٩٤) أخرجه البخاري ٥/١٩٦٥، كتاب النكاح، باب لا تنكح المرأة على عمتها؛ ومسلم ٢/١٠٧١، كتاب الرضاع، باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة.

إن هذا اللبن المجموع يفقد بعض خصائصه ومميزاته نتيجة تحلل بعض المواد الموجودة فيه.

والرضاعة من بنوك الحليب تؤدي إلى فقدان كثير من مميزات الرضاعة الطبيعية من ثدي الأم، سواء المميزات التي تعود للأم كانقباض رحمها وعودته حجمه الطبيعي، وكتقليل تعرضها لسرطان الثدي والرحم، أو المميزات التي تعود للطفل كبناء عضلات الفم، واستخدام عضلات اللسان والشفاه والفكين، بحيث تساعده على تعلم الكلام فيما بعد.

ثالثاً: المحاذير من الناحية الاجتماعية:

الرضاعة بواسطة القوارير؛ وإن كانت تشبع الطفل غذائياً، إلا أنها تؤدي إلى عدم إشباعه عاطفياً ونفسياً؛ بل قد يؤدي ذلك إلى ضعف أو فصل الروابط بين الأمهات وأطفالهن.

رابعاً: المحاذير من الناحية الإنسانية:

إن قيام هذه البنوك قد يشجع الأمهات اللواتي تعوزهن الحاجة على الامتناع عن إرضاع أطفالهن؛ لأجل بيعه، ولا يخفى مدى الضرر الذي سيلحق الأبناء والأمهات من جراء ذلك.

كما قد يؤدي إلى ظهور تجارة في حليب الأمهات؛ مما ينتج عنه استغلال إمكانيات الفقراء من أجل الأغنياء.

المطلب السادس: حكم إنشاء بنوك الحليب

اختلف الفقهاء المعاصرون في حكم إنشاء بنوك الحليب على قولين:

القول الأول: منع إنشاء بنوك الحليب وحرمة الرضاع منها، وهو قول عدد من المعاصرين(٩٥)، وبه صدر قرار مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي(٩٦).

القول الثاني: الجواز، وهو قول عدد من المعاصرين(٩٧)، وبه صدرت فتوى دار الإفتاء المصرية(٩٨).

أدلة القول الأول(٩٩):

أولاً : أن الإسلام يعتبر الرضاع لحمة كلحمة النسب يحرم به ما يحرم من النسب بإجماع المسلمين؛ ومن مقاصد الشريعة الكلية المحافظة على النسب ، وبنوك الحليب مؤدية إلى الاختلاط أو الريبة.

---

(٩٥) وإليه ذهب الشيخ محمد بن صالح العثيمين (انظر: موقع الإسلام سؤال وجواب للشيخ محمد صالح المنجد)؛ والدكتور بكر بن عبدالله أبو زيد؛ والشيخ مختار السلامي (انظر:مجلة مجمع الفقه الإسلامي ع٢،ج١،ص٤٢١، ٤٢٣).

(٩٦) قرار رقم ٦/٢ في دورة انعقاد مؤتمره الثاني بجدة من ١٠-١٦ ربيع الآخر ١٤٠٦هـ /٢٢ - ٢٨ كانون الأول «ديسمبر » ١٩٨٥م، مجلة المجمع - ع ٢، ج ٣٨٣/١.

(٩٧) وهو قول د.يوسف القرضاوي كما في بحثه بنوك الحليب ص ٥٦؛ والشيخ بدر المتولي عبدالباسط؛ والشيخ عز الدين توني (انظر: الإنجاب في ضوء الإسلام ص٧٠-٧١؛ ٨٠).

(٩٨) انظر: موقع الألوكة:

http://www.alukah.net/articles/٣٩١٣/١.aspx?cid=#٤٨_ftn٥٧

نقلاً جريدة الأهرام المصرية تاريخ ٢٣/ ٨/ ١٩٨٣، وتاريخ ٢٩/ ٨/ ١٩٨٣م.

(٩٩) انظر: مجلة المجمع - ع ٢، ج ٣٨٣/١.

ثانياً: أن بنوك الحليب تجربة قامت بها الأمم الغربية ، ثم ظهرت مع التجربة بعض السلبيات الفنية والعلمية فيها فانكمشت وقل الاهتمام بها.

ثالثاً : أن العلاقات الاجتماعية في العالم الإسلامي توفر للمولود الخداج أو ناقص الوزن أو المحتاج إلى اللبن البشري في الحالات الخاصة ما يحتاج إليه من الاسترضاع الطبيعي ، الأمر الذي يغني عن بنوك الحليب.

أدلة القول الثاني(١٠٠):

استنبطوا القول بالإباحة من أمرين:

الأول : تحديد معنى الرضاع : واستدلوا على ذلك بقول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ ﴾ النساء آية ٢٣.

وجه الدلالة: أنَّ العلة الَّتي جعلها الشارع أساس التَّحريم هي "الأمومة المرضعة" وهذه الأمومة الَّتي صرح بها القرآن لا تتكون من مجرد أخذ اللَّبن بل من الامتصاص، والالتصاق الَّذي يتجلى فيه حنان الأمومة، وتعلق البنوة، وعن هذه الأمومة تتفرع الأخوة من الرَّضاع، فهي الأصل والباقي تبع لها، فالواجب الوقوف عند ألفاظ الشارع هنا، وألفاظه كلها تتحدث عن الإرضاع والرَّضاع والرضاعة، ومعنى هذه الألفاظ في اللغة الَّتي نزل بها القرآن وجاءت بها السنة واضح صريح؛ لأنها تعني إلقام الثَّدي، والتقامه، وامتصاصه، لا مجرد الاغتذاء باللَّبن بأي وسيلة

---

(١٠٠) انظر: بنوك الحليب د.القرضاوي ص٥٢-٥٧؛ مجلة مجمع الفقه الإسلامي ع٢،ج١، ص٣٨٦-٣٩٠، ٤١٦-٤١٧، ٤٢٠-٤٢١.

يقول ابن حزم[١٠١]: "وأما صفة الرَّضاع المحرم فإنما هو ما امتصه الراضع من ثدي المرضعة بفمه فقط، فأما من سقي من لبن امرأة فشربه من إناء، أو حلب في فمه فبلعه، أو أطعمه بخبز، أو طعام أو صب في فمه، أو أنفه، أو في أذنه، أو حقن به فكل ذلك لا يحرم شيئًا، ولو كان ذلك غذاءه دهره كله، برهان ذلك قول الله - عز وجل -: ﴿ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ ﴾ النساء آية ٢٣، وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (يَحرُم مِن الرَّضاعِ مَا يَحرُم مِن النَّسَبِ)، فلم يحرم الله تعالى ولا رسوله - صلى الله عليه وسلم - في هذا المعنى نكاحًا إلا بالإرضاع والرضاعة فقط، ولا يسمى إرضاعًا إلا ما وضعته المرأة المرضعة من ثديها في فم الرَّضيع، يقال: أرضعته، تُرضعُه، إرضاعًا، ولا يسمى رَضاعة، ولا إرضاعًا إلا أخذ المرضع أو الرَّضيع بفيه الثدي، وامتصاصه إياه"[١٠٢].

الثَّاني: الشَّك في الرضاع:

وذلك أن اللَّبن المشوب المختلط لا يأخذ حكم اللَّبن الخالص؛ حيث ذهب أبو يوسف[١٠٣] ، وهو رواية عن أبي حنيفة [١٠٤]، إلى أن لبن المرأة

---

(١٠١) هو: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الفارسي الأصل ثم الأندلسي القرطبي، الفقيه الحافظ المتكلم الأديب الوزير الظاهري، ولد سنة ٣٨٤هـ، عالم الأندلس في عصره، امتاز بذكائه الخارق، وعلمه الواسع، وله آثار علمية عديدة، من أهمها: المحلى بالآثار، والإحكام في أصول الأحكام، والفصل في الملل والنحل، توفي سنة ٤٥٦هـ.(انظر: سير أعلام النبلاء ١٨/١٨٤).

(١٠٢) المحلى ١٠/٧.

(١٠٣) هو: أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن خُنيس الأنصاري ، أخذ الفقه عن

إذا اختلط بلبن امرأة أخرى فالحكم للغالب منهما؛ لأن منفعة المغلوب لا تظهر في مقابلة الغالب، وهنا لا يدرى غالب من مغلوب، والمعروف أن الشك في أمور الرَّضاع لا يترتب عليه التَّحريم؛ لأن الأصل هو الإباحة فلا ننفيها إلا بيقين [١٠٥]، ويقول ابن قدامة[١٠٦]: "وإذا وقع الشك في وجود الرضاع، أو في عدد الرَّضاع المحرم: هل كمل أو لا؟ لم يثبت التَّحريم؛ لأن الأصل عدمه، فلا نزول عن اليقين بالشك كما لو شك في وجود الطلاق وعدده"[١٠٧].

الإمام أبي حنيفة، وهو المقدم على أصحابه ، ولي القضاء للمهدي والهادي والرشيد، توفي سنة ١٨٢هـ . (انظر: الجواهر المضية للقرشي ٣/٦١١ ، والفوائد البهية للكنوي ص٢٢٥) .

(١٠٤) هو: الإمام أبو حنيفة واسمه النعمان بن ثابت التيمي مولاهم الكوفي، فقيه العراق وأحد أئمة الإسلام والسادة الأعلام، وأحد أركان العلماء، وأحد الأئمة أصحاب المذاهب المتبوعة، وهو أقدمهم وفاة؛ لأنه أدرك عصر الصحابة، ورأى أنس بن مالك، وذكر بعضهم أنه روى عن سبعة من الصحابة،مات سنة ١٥٠هـ على الصحيح، وله سبعون سنة. (انظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية ١/٢٦؛ البداية والنهاية١٠/١٠٧).

(١٠٥) انظر: الاختيار لتعليل المختار للموصلي الحنفي٣/١٣٤.

(١٠٦) هو: عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الصالحي الحنبلي، موفق الدين أبو محمد ، ولد سنة ٥٤١ هـ في جُمَّاعيل (إحدى قرى نابلس في فلسطين) وتوفي سنة٦٢٠ هـ بدمشق ودفن بجبل قاسيون ، عالم متبحر في مختلف العلوم ، وكان إمام الحنابلة بجامع دمشق ، له مصنفات معتمدة في فقه الحنابلة ، منها : "المغني" ، "الكافي"، "المقنع" ، "العمدة" ، " روضة الناظر" في الأصول ، وغيرها. (انظر : المنهج الأحمد ٤/١٤٨).

(١٠٧) المغني٨/١٣٨.

المناقشات والترجيح:

أولاً: لا نسلّم بأن العلة الَّتي جعلها الشارع أساس التَّحريم هي "الأمومة المرضعة"؛ بل العلة في ذلك التغذية وإنبات اللحم وإنشاز العظم؛ ولو لم يكن هناك مصّ من الثدي؛ ويدلّ لذلك ما يأتي:

١. قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: " لا رضاع إلا ما أنشز[١٠٨] العظم، وأنبت اللحم"[١٠٩].

٢. وقوله -صلى الله عليه وسلم-: "لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء"[١١٠].

وجه الدلالة من الحديثين السابقين: أن الرضاعة مُحَرِّمة؛ لكونها مغذية، فيلحق بها ما كان مغذياً، ولو لم يكن فيه مص من الثدي.

٣. حديث عائشة-رضي الله عنها- أَنَّ سَالِمًا مَولَى أَبِي حُذَيْفَةَ[١١١] كَانَ مَعَ أَبِي حُذَيْفَةَ[١١٢] وَأَهْلِهِ فِي بَيْتِهِمْ فَأَتَتْ تَعْنِي

(١٠٨) أي شد العظم وقواه.(معالم السنن٣/١٥٩).

(١٠٩) أخرجه أبو داود في السنن ٢/٢٢٢، كتاب النكاح، باب في رضاعة الكبير من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، وضعفه الألباني في الإرواء رقم ٢١٥٣.

(١١٠) أخرجه النسائي في الكبرى٣/٣٠٠ ، كتاب النكاح، باب الرضاعة بعد الفطام قبل الحولين؛ وابن ماجه في سننه ١/٦٢٦، كتاب النكاح، باب لا رضاع بعد فصال من حديث عبدالله بن الزبير؛ وصححه ابن حبان١٠/٣٧؛ وقال الألباني:(إسناد جيد). الإرواء٧/٢٢٢.

(١١١) هو: سالم مولى أبي حذيفة بن عتبة،من السابقين الأولين البدريين ، وهو سالم بن معقل أصله من إصطخر.والى أبا حذيفة، أعتقته ثبيتة بنت يعار الأنصارية زوجة أبي حذيفة بن عتبة، وتبناه أبو حذيفة، وقد روى البخاري ومسلم والنسائي والترمذي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: خذوا القرآن من أربعة من ابن

ابْنَةَ سُهَيْلٍ[113] النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَتْ إِنَّ سَالِمًا قَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرِّجَالُ وَعَقَلَ مَا عَقَلُوا وَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْنَا وَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ وَيَذْهَبْ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ فَرَجَعَتْ فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُهُ فَذَهَبَ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ[114].

وجه الدلالة: أنه من المعلوم أنه لم يُرِد أنه يرتضع من الثدي؛ لتحريمه عليه، فثبت أن المراد ما يحصل به التغذية دون المصّ

مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، قتل شهيداً يوم اليمامة سنة اثنتي عشرة في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه.(سير أعلام النبلاء ١/١٦٧؛ تاريخ الإسلام ٣/٥٧).

(١١٢) هو: أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي، قيل اسمه مهشم، أسلم قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم دار الأرقم، وشهد بدراً وما بعدها، وهاجر الهجرتين إلى الحبشة، فولد له بها محمد بن أبي حذيفة الذي حرض المصريين على قتال عثمان من سهلة بنت سهيل بن عمرو، قتل يوم اليمامة وله ثلاث وخمسون سنة.(انظر: تاريخ الإسلام ٣/٥٣-٥٤).

(١١٣) هي: سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشية العامرية، امرأة أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة، روت عن النبي عليه السلام الرخصة في رضاع الكبير ،وهي من مهاجرات الحبشة، هاجرت هي وزوجها أبو حذيفة، وولدت له بالحبشة محمد بن أبي حذيفة.(انظر:الإصابة ٧/٧١٦).

(١١٤) أخرجه البخاري ٢/٢٥٣، كتاب الشهادات، باب شهادة المرضعة؛ ومسلم٢/١٠٧٦، كتاب الرضاع، باب رضاعة الكبير، واللفظ له.

من الثدي؛ وقد جاء في رواية أخرى أنه كان يُحلب له في إنـــاء فيشرب منه[115].

ومعلوم أيضاً أن الأمومة المرضعة التي يتجلى فيها حنان الأمومة، وتعلّق البنوة منتفية هنا، فيتأكد أن سبب الحرمة التغذي بهذا الحليب.

ثانياً:لا نسلّم أيضاً بعدم ثبوت التحريم إذا وقع الشـــك فـــي أمـــور الرضاعة؛ وذلك لما يأتي:

١. حديث عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ[116] -رضي الله عنه-أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةً لِأَبِي إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ[117] فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِـي تَزَوَّجَ فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ مَا أَعْلَمُ أَنَّكِ أَرْضَعْتِنِي وَلَا أَخْبَرْتِنِي فَأَرْسَـلَ إِلَى آلِ أَبِي إِهَابٍ يَسْأَلُهُمْ فَقَالُوا مَا عَلِمْنَا أَرْضَعَتْ صَاحِبَتَنَا فَرَكِبَ إِلَى -النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ- وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟. فَفَارَقَهَا وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ[118].

---

(١١٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٢٧١/٨.

(١١٦) هو: عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف القرشـــي النـــوفلي، أبـــو سروعة، له صحبة، مات عقبة بن الحارث في خلافة ابن الزبير.(انظر: الإصابة ٥١٨/٤)

(١١٧) هو: أبو إهاب بن عزيز بن قيس بن سويد بن ربيعة التميمي الدارمي، حليف بني نوفل بن عبد مناف، قدم أبوه مكة فحالفهم وتزوج منهم فاختة بنت عمرو بن نوفل، فأولدها أبا إهاب، فتزوج عقبة بن عامر بنته أم يحيى بنت أبي إهاب، فجاءت أمة سوداء فقالت أرضعتكما، ويذكر أن أبا إهاب المذكور أول من صـــلي عليـــه فـــي المسجد الحرام لما مات.(انظر: الإصابة ٢٤/٧).

(١١٨) أخرجه البخاري٤٥/١، كتاب العلم، باب الرحلة في المسألة النازلة.

وجه الدلالة: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- حكم بالتحريم مع وجود الشك في الرضاع.

٢. لا بد أن نفرق بين وقوع الشك في اختلاط الحليب من غير قصد؛ وبين تعمد خلط الحليب؛ حيث إن تعمد خلط الحليب-كما هو الحاصل في بنوك الحليب- أمر محرم يؤدي إلى الشك والريبة في معرفة الأم صاحبة اللبن؛ ثم إنه لا يعقل أن نتعمد خلط الحليب؛ ثم نستدل بأن اللبن الخليط يؤدي إلى الشك، ونقول إذا وُجد الشك لم يثبت التحريم.

الترجيح:

القول الراجح في هذه المسألة-والله أعلم- أنه لا يجوز إنشاء هذه البنوك إلا إذا جمع الحليب؛ بحيث تُعرف صاحبة كل حليب، واسم من رضع منها، ويتم إثبات واقعة الرضاع في سجلات محفوظة ، مع إشعار ذوي الشأن بذلك حرصاً على عدم حصول الزواج بين من تربطهم علاقة رضاع.

المطلب السابع: سبب إغفال نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي الإشارة إلى بنوك الحليب

أغفل نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي الإشارة إلى بنوك الحليب، وسبب الإغفال -فيما يبدو لي- يرجع إلى احتمالين:

الاحتمال الأول: أن النظام قد أخذ برأي مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في منع إنشاء بنوك الحليب وحرمة الرضاع منها؛ لذا فإن مناقشة موضوع بنوك الحليب غير وارد أصلاً؛ لأن النظام

يمنع دخولها البلاد فضلاً عن تداولها في أماكن مرخص لها، أو التسويق لها؛ وهو الاحتمال الأرجح.

الاحتمال الثاني: أن النظام يُلحق بنوك الحليب ببدائل حليب الأم لما تشتمل عليه بنوك الحليب من محاذير شرعية و طبية واجتماعية وإنسانية؛ بحيث يسمح بدخولها البلاد؛ لكنه يمنع التسويق لها، ويقصر بيعها على أماكن مرخص لها، وهذا في حال أخذ النظام برأي فتوى دار الإفتاء المصرية، أو في حال زوال سبب التحريم، بحيث نتمكن من إثبات واقعة الرضاع في سجلات محفوظة؛ ومن ثم معرفة صاحبة كل حليب، واسم من رضع منها.

وقد جاء في المادة **الثانية** أن النظام يهدف إلى توفير التغذية المأمونة، المناسبة للرضع، وذلك بحماية الرضاعة الطبيعية وتعزيزها، وضمان الاستعمال الصحيح لبدائل حليب الأم عندما تدعو الحاجة إليها، على أساس التوعية المناسبة، ومن خلال أساليب التسويق والتوزيع الملائمة[١١٩].

وبنوك الحليب تفقد العديد من مميزات الرضاعة الطبيعية كما سبق؛ لذلك يمكن أن نُلحقها ببدائل الرضاعة الطبيعية.

(١١٩) المادة الثانية من نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي.

الخاتمة

وبعد هذه الجولة الممتعة في هذا البحث، أود أن أسجل النتائج الآتية:

1. اتخاذ المرضعات المتخصصات في الإرضاع سواء أكان بأجرة أو من باب التبرع كان موجوداً عند الأمم السابقة، وقد جاءت الإشارة إلى الرضاعة والإرضاع والمراضع في القرآن الكريم في عدة مواضع.
2. من عادة العرب في الجاهلية أن يسترضعوا لأطفالهم غير أمهاتهم، وذلك لعدة وجوه منها: تفريغ النساء إلى الأزواج، ولينشأ الطفل مع الأعراب فيكون أفصح للسانه وأجلد لجسمه.
3. عادة الإرضاع واستئجار المرضعات بدأت تتلاشى وتقل في عصرنا الحاضر خاصة بعد انتشار الرضاعة الصناعية المتخذة من ألبان الماشية التي بدأت في بريطانيا عام ١٩٤٣م.
4. تبيّنت أضرار ومحاذير متعددة للرضاعة الاصطناعية، ؛ لذا سارعت وزارات الصحة في دول العالم إلى دعوة الناس للعودة إلى الرضاعة الطبيعية.
5. حرصت المملكة العربية السعودية على حماية وتشجيع الرضاعة الطبيعية بمنع الدعاية والتسويق التجاري المكثف لبدائل لبن الأم من خلال نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٤٩ وتاريخ ١٤٢٥/٩/٢١هـ

٦. صدرت اللائحة التنفيذية للنظام بقرار وزاري من معالي وزير الصحة بتاريخ ١٤/٨/ ١٤٢٨هـ رقم ٧٧١٨٥/١/ ١٢، وقد جاءت شارحة وموضحة لكثير من المسائل الواردة في النظام.
٧. التداول هو عملية أو أكثر، تشمل تصنيع المنتجات وتخزينها وترويجها وبيعها.
٨. بدائل حليب الأم هي أي بديل لحليب الأم يركب صناعياً وفقاً لمعايير دستور الأغذية الدولي المعمول به، وطبقاً للمواصفات القياسية السعودية، ويشمل ذلك الأغذية المحضرة منزلياً.
٩. لم يتطرق النظام إلى مصدر بدائل حليب الأم؛ لكنه اشترط أن تكون البدائل مطابقة للمواصفات القياسية السعودية، وهذا يعني أن مصدر الحليب لا بد أن يكون حلالاً.
١٠. يهدف هذا النظام إلى توفير التغذية المأمونة ، المناسبة للرضع، وذلك بحماية الرضاعة الطبيعية وتعزيزها، وضمان الاستعمال الصحيح لبدائل حليب الأم عندما تدعو الحاجة إليها، على أساس التوعية المناسبة، ومن خلال أساليب التسويق والتوزيع الملائمة.
١١. يمنع النظام تداول بدائل حليب الأم والأغذية التكميلية والمنتجات المتعلقة بها حتى عمر سنة واحدة.
١٢. أهمية معرفة الفروق بين المصطلحات الواردة في الأنظمة الحكومية مثل المرسوم الملكي والأمر الملكي والسامي.
١٣. تم تكوين لجنة مختصة بمخالفات النظام، وهذه اللجنة تنظر في المخالفات الناشئة عن تطبيق نظام تداول بدائل حليب الأم

ولائحته التنفيذية وتوقيع العقوبة المناسبة في حدود اختصاصها.

١٤. جمع اللجنة في اختصاصاتها بين التحقيق والحكم يؤثر في حيادية عمل اللجنة.

١٥. يتوجب نقل اختصاصات اللجنة إلى القضاء العام، بناء على ما جاء في آلية العمل التنفيذية لنظام القضاء السعودي ١٤٢٨هـ، وإذا تم النقل فإن إجراءات التحقيق ستنتقل أيضاً إلى هيئة التحقيق والادعاء العام.

١٦. هذه اللجنة تحكم على المخالف غيابياً إذا لم يحضر هو أو وكيله الشرعي بعد إبلاغه على أن ألا تقل الفترة من تاريخ الإبلاغ والموعد الجديد ثلاثين يوماً.

١٧. الحكم على الغائب من المسائل التي اختلف فيها الفقهاء على قولين، وقد ترجح لدي قول الجمهور القائل بجواز القضاء على الغائب؛ ولكن مع أخذ الضمانات الكافية لحفظ حقوق الغائب.

١٨. أخذ نظام المرافعات السعودي برأي الجمهور القائل بجواز القضاء على الغائب، مع وضعه ضمانات وشروط تحفظ حق المدعى عليه.

١٩. العقوبات التي تصدرها اللجنة على الأفراد أو المؤسسات أو الشركات هي:أ – الإنذار. ب – غرامة مالية لا تقل عن خمسة آلاف ريال ولا تزيد على مئة وخمسين ألف ريال. ج – إغلاق المؤسسة لمدة لا تزيد على مئة وثمانين يوماً.

٢٠. العقوبات التي تصدرها اللجنة على منسوبي الرعاية الصحية هي: أ –الإنذار. ب - غرامة مالية لا تقل عن خمسة آلاف ريال ولا تزيد على مئة ألف ريال. ج – إغلاق المؤسسة لمدة لا تزيد على ستين يوماً.

٢١. فرّق النظام بين العقوبات التي تصدرها اللجنة على الأفراد أو المؤسسات أو الشركات وبين العقوبات التي تصدرها على منسوبي الرعاية الصحية؛ حيث شدد في جانب الأفراد والمؤسسات والشركات، و ينبغي أن يكون التشديد في جانب منسوبي الرعاية الصحية لأنهم القدوة في هذا المجال؛ أو على الأقل أن تكون العقوبات متساوية.

٢٢. الأولى أن تسند العقوبة بالزيادة على الغرامة المالية المقررة في النظام إلى لجنة مخالفة النظام مباشرة دون الرجوع إلى ديوان المظالم.

٢٣. نص النظام على اعتبار الظروف المخففة والمشددة للعقوبة.

٢٤. جعل النظام التقاضي على درجتين؛ حيث نص على أنه يجوز للمخالف التظلم من قرار اللجنة أمام ديوان المظالم(المحكمة الإدارية)؛ خلال ستين يوماً من تاريخ إبلاغ القرار لمن صدر ضده قرار العقوبة.

٢٥. أغفل النظام الإشارة إلى بنوك الحليب، وسبب الإغفال –فيما بدا لي– يرجع إلى احتمالين: **الاحتمال الأول:** أن النظام قد أخذ برأي مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في منع إنشاء بنوك الحليب وحرمة الرضاع منها؛ لذلك فإن مناقشة موضوع بنوك الحليب غير وارد أصلاً؛ لأن

النظام يمنعها؛ وهو الاحتمال الأرجح. **الاحتمال الثاني:** أن النظام يُلحق بنوك الحليب ببدائل حليب الأم لما تشتمل عليه بنوك الحليب من محاذير شرعية و طبية واجتماعية وإنسانية؛ بحيث يسمح بدخولها البلاد؛ لكنه يمنع التسويق لها، ويقصر بيعها على أماكن مرخص لها، وهذا في حال أخذ النظام برأي فتوى دار الإفتاء المصرية، أو في حال زوال سبب التحريم، بحيث نتمكن من إثبات واقعة الرضاع في سجلات محفوظة.

المصادر والمراجع

١. الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي، تحقيق: عبد اللطيف محمد عبد الرحمن بيروت، دار الكتب العلمية الطبعة الثالثة، ١٤٢٦هـ -٢٠٠٥م .

٢. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، بيروت، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.

٣. الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

٤. الإنجاب في ضوء الإسلام ، إبراهيم القطان، منشور في موقع إسلام ست "ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام":
http://www.islamset.com/arabic/abioethics/engab/MAIN.htm

٥. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي، المشهور بالحفيد (ت٥٩٥هـ)، بيروت، دار الفكر.

٦. البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، بيروت، دار المعارف.

٧. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي (ت٥٨٧هـ)، بيروت، دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

٨. بنوك الحليب، يوسف القرضاوي، منشور في موقع إسلام ست "ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام":
http://www.islamset.com/arabic/abioethics/engab/MAIN.htm

٩. البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية، إسماعيل مرحبا، السعودية، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.

١٠. بنوك اللبن، شبهات حول بنوك اللبن، عبلة الكحلاوي، القاهرة، دار الرشاد، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .

١١. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، مصر، المطبعة الخيرية (بولاق) الطبعة الأولى، ١٣٠٦هـ.

١٢. التاج والإكليل لمختصر خليل، تأليف: أبي عبدالله محمد بن يوسف الموّاق(ت ٨٩٧هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ .

١٣. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي(ت٧٤٨هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، بيروت، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

١٤. التنظيم القضائي في المملكة العربية السعودية في ضوء الشريعة ونظام السلطة القضائية، تأليف: د. سعود بن سعد آل دريب، مطابع دار الهلال للأوفست، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م.

١٥. تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري(ت٣٧٠هـ)، تحقيق : محمد عوض مرعب، بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ٢٠٠١م .

١٦. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، محيي الدين أبي محمد عبدالقادر بن أبي الوفاء القرشي(ت٧٧٥هـ)، حيدر آباد الدكن، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، الطبعة الأولى، ١٣٣٢هـ.

١٧. الجوهر النقي، علاء الدين علي بن عثمان، الشهير بابن التركماني

(ت٧٥٠هـ)، مطبوع مع سنن البيهقي الكبرى.
١٨. الحاوي الكبير، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري (ت٤٥٠هـ)، تحقيق: على محمد معوض و عادل أحمد عبد الموجود، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٩هـ.
١٩. الدراية في تخريج أحاديث الهداية، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبدالله هاشم اليماني، بيروت، دار المعرفة.
٢٠. الديباج المُذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، القاضي إبراهيم بن علي بن فرحون المالكي(ت ٧٩٩هـ)، بيروت، دار الكتب العلمية.
٢١. الرضاعة الطبيعية تزيد من فرص حياة حديثي الولادة وتحميهم من أمراض مميتة، منال حميدان، مقال منشور بجريدة الشرق الأوسط، العدد رقم : ١٠١١٣، الأحد ١٢ رجب ١٤٢٧ هـ، الموافق ٦ أغسطس ٢٠٠٦.
٢٢. الروض الأنف، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي (ت٥٨١هـ)، تحقيق:مجدي منصور الشورى، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٢٣. روضة الطالبين، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، بيروت، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ .
٢٤. زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت٥٩٧هـ)، بيروت، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.
٢٥. زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، المعروف بابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط،

عبد القادر الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، الكويت، مكتبة المنار الإسلامية، الطبعة الرابعة عشر، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

٢٦. السلطة التنظيمية في المملكة العربية السعودية، محمد بن عبدالله المرزوقي، السعودية، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٢٧. سنن ابن ماجه، أبوعبدالله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت٢٧٥هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، بيروت، دار الفكر.

٢٨. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني(ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت، دار الفكر.

٢٩. سنن الترمذي (الجامع الصحيح)، أبوعيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت٢٧٩هـ)، تحقيق :أحمد محمد شاكر وآخرين، بيروت، دار إحياء التراث.

٣٠. السنن الكبرى، أبوبكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكة المكرمة، مكتبة دار الباز، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

٣١. سنن النسائي الكبرى، أبوعبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق:عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩١م.

٣٢. سير أعلام النبلاء، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة التاسعة، ١٤١٣هـ.

٣٣. شجرة النور الزكيَّة في طبقات المالكية، محمد بن محمد مخلوف

(ت١٣٦٠هـ)، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر.
٣٤. شرح السنة، الحسين بن مسعود البغوي(ت٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش دمشق، بيروت، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م
٣٥. شرح كتاب أدب القاضي للخصاف(ت٢٦١هـ)، للصدر الشهيد حسام الدين عمر بن عبدالعزيز بن مازة البخاري(ت ٥٣٦هـ)، تحقيق: محيى هلال السرحان، مطبعة الإرشاد، بغداد، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ.
٣٦. شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
٣٧. شرح منتهى الإرادات (المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى).تأليف: منصور بن يونس بن إدريس البهوتي (ت ١٠٥١هـ)، بيروت، دار عالم الكتب، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م .
٣٨. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي(٣٥٤هـ) تحقيق : شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٣٩. صحيح البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري(ت ٢٥٦هـ)، تحقيق:مصطفى ديب البغا، بيروت، دار ابن كثير، اليمامة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
٤٠. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
٤١. صفة الصفوة، عبد الرحمن بن علي بن محمد، أبو الفرج الجوزي،

(ت٥٩٧هـ)، تحقيق: محمود فاخوري، محمد رواس قلعه جي، بيروت، دار المعرفة ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.
٤٢. طبقات الحنابلة، لابن أبي يعلى، أبي الحسين محمد بن محمد بن الحسين(٤٥١-٥٢٦هـ)، تحقيق: أسامة بن حسن، حازم بهجت، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م .
٤٣. الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري(ت٢٣٠هـ) ، بيروت، دار صادر.
٤٤. الطبيب أدبه وفقهه، زهير أحمد السباعي، محمد علي البار، دمشق، دار القلم، بيروت، الدار الشامية، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٤٥. الظروف المشددة والمخففة في عقوبة التعزير في الفقه الإسلامي، ناصر علي ناصر الخليفي، القاهرة، مطبعة المدني، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٤٦. العدالة القضائية وتطبيقاتها في الشريعة الإسلامية، حسن تيسير شموط، الأردن، دار النفائس، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٦م.
٤٧. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع أحمد بن عبدالرزاق الدويش، طبع ونشر مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ.
٤٨. فتح القدير، تأليف:كمال الدين محمد بن عبدالواحد السيواسي المعروف بابن الهمام الحنفي (ت٨٦١هـ)، دار الفكر ، بيروت، الطبعة الثانية.
٤٩. الفوائد البهية في تراجم الحنفية، أبو الحسنات محمد بن عبدالحي اللكنوي الهندي(ت١٣٠٤هـ).(مع التعليقات السنية للمؤلف نفسه)، مصر، مطبعة السعادة، الطبعة الأولى، ١٣٢٤هـ
٥٠. القوانين الفقهية، محمد بن أحمد بن جزي الكلبي الغرناطي

(ت٧٤١هـ)، بيروت، المكتبة الثقافية.
٥١. الكافي في فقه أهل المدينة، أبو عمر يوسف بن عبدالبر النمري المالكي(ت ٤٦٣هـ)، بيروت، دار الكتب العلمية ،الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م .
٥٢. الكافي، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ)، بيروت، المكتب الإسلامي.
٥٣. اللائحة التنفيذية لنظام تداول بدائل حليب الأم السعودي، الصادرة بقرار معالي وزير الصحة رقم ١٢/١/٧٧١٨٥، بتاريخ ١٤/٨/ ١٤٢٨هـ
٥٤. لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري(ت٧١١هـ)، بيروت، دار صادر، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٥٥. المبسوط، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت٤٩٠هـ)، بيروت، دار المعرفة، ١٤٠٩هـ.
٥٦. مجلة مجمع الفقه الإسلامي، طبع منظمة المؤتمر الإسلامي، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، ١٤٠٧-١٩٨٧م، ١٤٠٨-١٩٨٨م
٥٧. المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن حزم (ت٤٥٦هـ)، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، بيروت، دار الآفاق الجديدة.
٥٨. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي (ت ٧٢١هـ)، اعتناء: محمود خاطر، مراجعة لجنة من مركز تحقيق التراث بدار الكتب المصرية، الهيئة المصرية العامة للكتاب .
٥٩. المدونة الكبرى، رواية سحنون بن سعيد التنوخي(ت٢٤٠ هـ)عن عبدالرحمن بن القاسم (ت ١٩١ هـ) عن مالك بن أنس الأصبحي(ت ١٧٩ هـ)، بيروت، دار صادر.

٦٠. مراتب الإجماع، تأليف: أبي محمد علي بن أحمد بن حزم (ت٤٥٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
٦١. مرشد الموظف الجديد، السعودية، سلسلة الإصدارات الإعلامية لوزارة الخدمة المدنية (٤)، الطبعة الثالثة، ١٤٢٥هـ.
٦٢. المسائل الطبية المستجدة في ضوء الشريعة الإسلامية، محمد بن عبدالجواد النتشة، بريطانيا، من إصدارات مجلة الحكمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٦٣. المستدرك على الصحيحين، أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
٦٤. المسند، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، مصر، مؤسسة قرطبة.
٦٥. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي الفيُّومي(ت٧٧٠هـ)، بيروت، دار الفكر.
٦٦. معالم السنن شرح سنن أبي داود، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت٣٨٨هـ)، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي محمد، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
٦٧. المعجم الوسيط، إبراهيم أنيس وآخرون، تقديم: إبراهيم مدكور، إشراف:عبدالسلام هارون، القاهرة، مجمع اللغة العربية، الطبعة الثانية.
٦٨. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو، بيروت، دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.

٦٩. المعونة على مذهب عالم المدينة، القاضي عبدالوهاب بن علي البغدادي(ت٤٢٢ هـ)، دراسة وتحقيق : حميش عبدالحق، مكة المكرمة، نشر مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الثالثة،١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م .

٧٠. المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح (ت٨٨٤هـ)، تحقيق: عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، الرياض، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.

٧١. المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد، للعليمي، أبو اليمن مجير الدين عبدالرحمن بن محمد (٨٦٠-٩٢٨هـ)، تحقيق عبدالقادر الأرنؤوط وآخرين، بيروت، دار صادر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٧٢. موطأ الإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، مصر، دار التراث العربي.

٧٣. موقع الألوكة:

http://www.alukah.net/articles/٣٩١٣/١.aspx?cid=#٤٨_ftn٥٧

٧٤. موقع صحة:

http://www.sehha.com/pedissues/Breastfeeding/BF١.htm

٧٥. نظام القضاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٨) بتاريخ ١٤٢٨/٩/١٩هـ.

٧٦. نظام المرافعات الشرعية السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم

(م/٢١) وتاريخ ٢٠/٥/١٤٢١هـ.

٧٧. نظام تداول بدائل حليب الأم السعودي، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ ٤٩، بتاريخ ٢١/٩/١٤٢٥هـ

٧٨. نظام ديوان المظالم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٨) بتاريخ ١٩/٩/١٤٢٨هـ.

٧٩. النظرية العامة للظروف المخففة، حسنين إبراهيم صالح عبيد، رسالة دكتوراه بكلية الحقوق، جامعة القاهرة ١٩٧٠م.

٨٠. نور اليقين في سيرة سيد المرسلين، محمد الخضري، تحقيق:أحمد محمود خطاب، مصر، المنصورة، مكتبة الإيمان الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٨١. الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرنؤوط، تركي مصطفى، بيروت، دار إحياء التراث ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م .

٨٢. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أحمد بن محمد بن خلكان (ت ٦٨١هـ)، تحقيق : إحسان عباس، لبنان، دار الثقافة.

